EFG Hermes

البنك الزراعي المصري
Agricultural Bank of Egypt

نشرة الاكتتاب العام فى وثائق
صندوق الاستثمار الأول للبنك الزراعي المصري
ذو النمو الرأسمالي والتوزيع الدوري (الماسي)

البند الأول: محتويات النشرة

البند الثاني: تعريفات هامة 2

البند الثالث: مقدمة وأحكام عامة 5

البند الرابع: تعريف وشكل الصندوق 5

البند الخامس: مصادر أموال الصندوق والوثائق المصدرة منه 7

البند السادس: هدف الصندوق 8

البند السابع: السياسة الاستثمارية للصندوق 8

البند الثامن: المخاطر 9

البند التاسع: الافصاح الدورى عن المعلومات 12

البند العاشر: نوعية المستثمر المخاطب بالنشرة 13

البند الحادي عشر: أصول الصندوق وامساك السجلات 14

البند الثاني عشر: الجهة المؤسسة للصندوق والاشراف على الصندوق 15

البند الثالث عشر: الجهة المسئولة عن تلقي طلبات الاكتتاب والشراء والاسترداد 18

البند الرابع عشر: مراقبي حسابات الصندوق 18

البند الخامس عشر: مدير الاستثمار 19

البند السادس عشر: شركة خدمات الادارة 23

البند السابع عشر: الاكتتاب (الشراء) في الوثائق 25

البند الثامن عشر: أمين الحفظ 26

البند التاسع عشر: جماعة حملة الوثائق 27

البند العشرون: وسائل تجنب تعارض المصالح 27

البند الحادي والعشرون: استرداد / شراء الوثائق 28

البند الثاني والعشرون: الاقتراض لمواجهة طلبات الاسترداد 30

البند الثالث والعشرون: التقييم الدوري 30

البند الرابع والعشرون: أرباح الصندوق والتوزيع 31

البند الخامس والعشرون: إنهاء الصندوق و التصفية 32

البند السادس والعشرون: الأعباء المالية 33

البند السابع و العشرون: أسماء و عناوين مسئولي الإتصال 35

البند الثامن والعشرون: قنوات تسويق وثائق الاستثمار 35

البند التاسع والعشرون: الاقتراض بضمان الوثائق 35

البند الثلاثون: اقرار الجهة المؤسسة و مدير الاستثمار 35

البند الحادي والثلاثون: إقرار مراقب الحسابات 36

البند الثاني والثلاثون: إقرار المستشار القانوني 36

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

مايو 2025

البند الثاني: تعريفات هامة

القانون :

القانون رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية و تعديلاته.

اللائحة التنفيذية:

اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال الصادرة بموجب قرار وزير الاقتصاد رقم 135 لسنة 1993 وفقا لآخر تعديلاتها

الهيئة:

الهيئة العامة للرقابة المالية المصرية.

تعريف صندوق الاستثمار:

هو وعاء استثماري مشترك يهدف الى اتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعيا في الاستثمار في المجالات الواردة في اللائحة ويديره مدير استثمار مقابل اتعاب.

البنك:

البنك الزراعي المصري وفروعه المختلفة بصفته مؤسس الصندوق.

صندوق إستثمار مفتوح:

هو صندوق استثمار يتم طرح وثائقه من خلال الاكتتاب العام، ويجوز زيادة رأس مال الصندوق المفتوح باصدار وثائق جديدة أو تخفيضه باسترداد بعض وثائقه.

مدير الإستثمار:

شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار – شركة مساهمة مصرية – ومقرها الرئيسي مبنى رقم ب 129، المرحلة الثالثة القرية الذكية – الكيلو 28 طريق القاهرة الاسكندرية الصحراوى.

وثيقة الاستثمار:

ورقة مالية تمثل حصة شائعة لحامل الوثيقة في صافي قيمة اصول الصندوق، ويشترك مالكو الوثائق في الارباح والخسائر الناتجة عن نشاط الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق..

جماعة حملة الوثائق:

الجماعة التي تتكون من حاملي الوثائق التي يصدرها الصندوق.

صافي قيمة الاصول:

القيمة السوقية لاصول الصندوق مخصوما منها الالتزامات وكافة المصروفات المستحقة عليه.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

2

البنك الزراعي المصري
قطاع الاستثمار

مايو 2025

القيمة الاستردادية للوثيقة:

يقصد بها القيمة التي يعلنها البنك لاسترداد الوثيقة في أول يوم عمل الأسبوع المصرفى في جريدة يومية واسعة الانتشار فضلا عن الاعلان عنها طوال أيام عمل الاسبوع المصرفي داخل فروع البنك , والتي يتم تحديدها علي أساس نصيب الوثيقة من صافي قيمة أصول الصندوق.

نشرة الاكتتاب العام:

هي الدعوة الموجهة إلي الجمهور للاكتتاب في وثائق الاستثمار التي يصدرها صندوق الاستثمار الأول للبنك الزراعي المصري (الماسي) والتي تمت الموافقة عليها وإعتمادها من الهيئة العامة لسوق المال بتاريخ 6/7 /2007 والمنشور في الجرائد اليومية.

الاسترداد:

هو حصول المستثمر علي كامل قيمة الوثيقة/الوثائق التي تم الاكتتاب فيها أو المشتراه وفقا للقيمة الاستردادية المعلنة فى اخر يوم عمل مصرفى .

الاستثمارات:

هي الادوات المالية التي يتم توجيه اموال الصندوق للاستثمار فيها وهي الاسهم وشهادات الايداع الدولية وادوات الدخل الثابت والمتمثلة فى السندات و أذون الخزانة و الودائع و شهادات الادخار.

تاريخ الأكتتاب العام:

هو التاريخ الذي يفتح فيه باب الاكتتاب في وثائق استثمار الصندوق.

المستثمر:

هو الشخص الذي يقوم بالأكتتاب في (أو شراء) وثائق استثمار صندوق البنك ويسمي حامل الوثيقة.

مدير المحفظة:

الشخص المسئول لدى مدير الاستثمار عن الادارة الفنية لاستثمارات الصندوق.

شركة خدمات الإدارة:

شركة متخصصة تتولى احتساب صافي قيمة اصول صناديق الاستثمار المفتوحة والمغلقة وعمليات تسجيل اصدار واسترداد وثائق استثمار الصناديق المفتوحة بالاضافة الى الاغراض الاخرى المنصوص عليها.

الأطراف ذوى العلاقة:

كافة الأطراف المرتبطة بنشاط الصندوق ومنها مدير الاستثمار، اللجنة الاشرافية، امين الحفظ، شركة خدمات الادارة ، مراقبي الحسابات، المستشار القانوني، اعضاء مجلس الادارة او المديرين التنفيذين لدى اي طرف من الاطراف السابقة، اي حامل وثائق تتجاوز ملكيته 5% من صافي اصول صندوق الاستثمار.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

WH 3

البنك الزراعي المصري قطاع الإدارة

مايو 2025

حصة البنك في الصندوق:

هو قيمة الوثائق التي تم الاكتتاب فيها في الصندوق من قبل البنك المؤسس عند فتح باب الاكتتاب، ويحق زيادة حجم الصندوق طبقا للمادة (142) من الفصل الثاني من لائحة القانون 95/ 1992 ولقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 156 لسنة 2021.

صناديق الاستثمار المرتبطة:

صناديق استثمار يديرها مدير الاستثمار او ايا من الاشخاص المرتبطة به.

الاشخاص المرتبطة:

الاشخاص الطبيعيون واي من اقاربهم حتي الدرجة الثانية، والاشخاص الاعتبارية والكيانات والاتحادات والروابط والتجمعات المالية المكونة من شخصين او اكثر التي تكون غالبية اسهمهم او حصص راس مال احدهم مملوكة مباشرة او بطريق غير مباشر للطرف الاخر ا وان يكون مالكها شخص واحد. كما يعد من الاشخاص المرتبطة الاشخاص الخاضعون للسيطرة الفعلية لشخص اخر من الاشخاص المشار اليهم.

المصاريف الإدارية:

هي كافة المصاريف التي يتحملها الصندوق نتيجة مباشرة النشاط ويتم سدادها مقابل فواتير فعلية مثل مصاريف الاعلان والنشر ومصاريف الجهات الرقابية والجهات السيادية

يوم العمل المصرفي:

هو كل يوم من أيام الأسبوع عدا يومي الجمعة والسبت والعطلات الرسمية على أن يكون يوم عمل بكل البنوك.

سجل حملة الوثائق: سجل لدى شركة خدمات الادارة تدون فيه جميع بيانات حملة الوثائق ، وأي حركة شراء أو استرداد تمت على تلك الوثائق، وتكون شركة خدمات الادارة مسئولة عن تعديل السجل حسب ما يطرأ على بياناته من تغيرات.

أدوات السيولة النقدية:

هي الأدوات المالية قصيرة الأجل وعالية السيولة. وتتضمن علي سبيل المثال وليس الحصر السيولة النقدية، الودائع البنكية، الحسابات الجارية والحسابات الجارية ذات الفائدة، حسابات التوفير،اذون الخزانة وسندات الخزانة الأقل من سنة.

لجنة الإشراف:

هي اللجنة المعينة من قبل مجلس ادارة البنك للإشراف على الصندوق والتنسيق بين الأطراف ذوي العلاقة.

العضو المستقل بلجنة الإشراف:

هو الشخص الطبيعي من غير أعضاء مجلس الإدارة او الإدارة التنفيذية للجهة المؤسسة وجميع مقدمي الخدمات للصندوق، ولا يرتبط بأي منهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وليس زوجاً أو أقارب حتى الدرجة الثانية لهؤلاء الأشخاص.

٤٦١٦٠

البنك الزراعي المصري
قطاع الاستثمار

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

WR

البند الثالث: مقدمة وأحكام عامة

- قام البنك الزراعي المصري بإنشاء صنـــدوق الاستثمار الأول للبنك الزراعي المصري ذو النمو الرأسمالي والتوزيع الدوري (الماسي) بغرض استثمار الأموال المستثمرة فيه وفقا للطريقة الموضحة في السياسة الاستثمارية بالبند السابع من هذه النشرة ووفقا لأحكام قانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية وتعديلاته.

- قام البنك بموجب القانون ولائحته التنفيذية بتعيين لجنة الاشراف، مدير الاستثمار، شركة خدمات الإدارة، أمين الحفظ، مراقبي الحسابات وتكون مسئوله عن التأكد من تنفيذ التزامات كل منهم .

- هذه النشـرة هي دعوة للاكتتاب العام في وثائق اسـتثمار الصـندوق وتتضـمن هذه النشـرة كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بالصـندوق وهي معلومات و بيانات مدققة و مراجعة من قبل الجهة المؤسـسـة و مدير الاسـتثمار و مراقبي الحسابات والمستشار القانوني وتحت مسئوليتهم ودون أدنى مسئولية تقع على الهيئة.

- تخضـع هذه النشـرة لكافة القواعد الحاكمة و المنظمة لنشـاط صـناديق الاسـتثمار في مصـر و علي الاخص الاحكام الواردة بقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما.

- ان الاكتتاب في او شـراء وثائق اسـتثمار الصـندوق يعد قبولا لجميع بنود هذه النشـرة واقرار من المسـتثمر بقبوله الاسـتثمار في وثائق هذا الصـندوق في مقابل تحمل كافة مخاطر هذا الاسـتثمار التى تم الافصـاح عنها فى البند الثامن من هذه النشرة.

- تلتزم لجنة الإشـراف بتحديث نشـرة الاكتتاب كل عام ، على انه في حالة تغيير أي من البنود المذكورة في النشـرة، فيجب اتخاذ الإجراءات المقررة قانونا طبقا لأحكام قانون سـوق رأس المال و لائحته التنفيذية وعلي الأخص موافقة جماعة حملة الوثائق في الحالات التي تتطلب ذلك طبقا لاختصاصاتها الواردة بالبند التاسع عشر بالنشرة على أن يتم اعتماد هذه التعديلات من الهيئة والإفصاح لحملة الوثائق عن تلك التعديلات.

- يحق لأي مستثمر طلب نسخة محدثة من هذه النشرة من العناوين الموضحة في نهاية هذة النشرة.

- في حالة نشـوب أي خلاف فيما بين البنك ومدير الاسـتثمار أو اي من المكتتبين و المسـتثمرين أو المتعاملين مع الصـندوق يتم حل هذا الخلاف بالطرق الودية، إذا لم تفلح الطرق الودية يكون عن طريق التحكيم وفقا لقواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي علي أن يكون القانون المطبق القانون المصري و تكون لغة التحكيم هي اللغة العربية.

البند الرابع: تعريف وشكل الصندوق

اسم الصندوق:

صندوق الاستثمار الأول للبنك الزراعي المصري ذو النمو الرأسمالي والتوزيع الدوري (الماسي).

الجهة المؤسسة:

البنك الزراعي المصري

الشكل القانوني للصندوق :

صـندوق الاسـتثمار الأول للبنك الزراعي المصـري ذو النمو الرأسـمالي والتوزيع الدوري (الماسـي) هو أحد الأنشـطة المرخص للبنك الزراعي المصري بمزاولتها وفقاً لأحكام قانون رأس المال بالقانون رقم 95 لسنة 1992 واللائحة التنفيذية وبموجب موافقة البنك المركزي المصـري بتاريخ 8.1. 2007 وموافقة الهيئة العامة لسـوق المال رقم 349 بتاريخ 2007/12/31 علي إنشاء الصندوق

مايو 2025

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES

البنك الزراعي المصري

EFG Hermes

البنك الزراعي المصري
Agricultural Bank of Egypt

نوع الصندوق:

متوازن مفتوح ذو توزيع دوري من خلال شراء يومى واسترداد أسبوعي.

مقر الصندوق:

يكون مقر صندوق الاستثمار الأول للبنك الزراعي المصري ذو النمو الرأسمالي والتوزيع الدوري (الماسي) في 110 شارع القصر العينىالقاهرة.

تاريخ و رقم الترخيص الصادر للصندوق من الهيئة:

موافقة الهيئة العامة لسوق المال رقم 402 بتاريخ 2007/6/7

تاريخ و رقم الموافقة الصادرة من البنك المركزي المصرى:

موافقة البنك المركزي المصري رقم 2/87/5011 بتاريخ 2007/8/1

تاريخ بدء مزاولة النشاط:

يبدأ من تاريخ الترخيص له من الهيئة بمزاولة النشاط.

السنة المالية للصندوق:

الأول من يناير من كل عام حتى نهاية ديسمبر من ذات العام علي أن تشمل السنة المالية الاولي المدة التي تنقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة النشاط وحتي تاريخ انتهاء السنة المالية التالية.

مدة الصندوق:

25 (خمسة و عشرون) عام تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة أعماله.

عملة الصندوق:

الجنيه المصري هو العملة المعتمدة عند تقييم الاصول والخصوم واعداد القوائم المالية وكذا عند اكتتاب/شراء/استرداد الوثائق وعند التصفية.

المستشار القانوني للصندوق:

الأستاذ/ رئيس القطاع القانونى بالبنك الزراعي المصري (بصفته).

موقع الصندوق الالكتروني:

https://abe.com.eg/

٤٦١٦٠

البنك الزراعى المصرى
قطاع الشئون القانونية

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFGHERMES
NO: 1

٣١٦

مايو 2025

البند الخامس: مصادر أموال الصندوق والوثائق المصدرة منه

أ- **حجم الصندوق عند التاسيس:**

- حجم الصندوق المستهدف 100,000,000 جنيه مصري (مائة مليون جنيه مصري) عند التأسيس مقسمة علي1,000,000 وثيقة , القيمة الاسمية للوثيقة 100 جنيه مصري (مائة جنيه مصري)، قامت الجهة المؤسسة بالاكتتاب في عدد 50,000 وثيقة (خمسون الف وثيقة) باجمالى مبلغ 5,000,000 جنيه مصري (خمسة مليون جنيه مصري)، ويطرح باقي الوثائق والبالغ عددها 950,000 للاكتتاب العام .

- حجم الصندوق الحالي وفقا للمركز المالي في 2024/12/31 هو 165,754,100 مليون جنيه مصري

ب- تم تعديل القيمة الاسمية للوثيقة في 2025/04/28 لتصبح 10 جنيهات بدلا من 100 جنيه وذلك بعد موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ 2025/02/17

ت- **.أحوال زيادة حجم الصندوق:**

تلتزم الجهة المؤسسة للصندوق بتجنيب مبلغ يعادل نسبة 2% من حجم كل إصدار بحد اقصى خمسة ملايين جنيه و يجوز لها زيادة حجم المبلغ المجنب عن الحد الأقصى المذكور

ث- **الحد الادني لملكية /مساهمة الجهة المؤسسة فى الصندوق :**

- اعمالا لأحكام المادة (142) من اللائحة التنفيذية ولقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 156 لسنة 2021 قامت –الجهة المؤسسة بتخصيص مبلغ 5,000,000 (فقط خمسة مليون جنيه مصري) كحد أقصى للاكتتاب في عدد 50,000 من وثائق الصندوق بقيمة اسمية 100 جنيه للوثيقة الواحدة و (يشار إلي هذا المبلغ فيما بعد بأسم "المبلغ المجنب وفي جميع الاحوال تلتزم الجهة المؤسسة للصندوق بتجنيب مبلغ يعادل نسبة 2% بحد اقصى 5,000,000 جنيه (فقط خمسة مليون جنيه مصري) من حجم كل إصدار

ج- **التصرف في الوثائق المصدرة مقابل المبلغ المجنب:**

يكون لمؤسس الصندوق التصرف في الحد الأدنى من وثائق الاستثمار المكتتب فيها مقابل الحد الأدنى من المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة لحساب الصندوق شريطة الحصول على موافقة الهيئة المسبقة، ويكون ذلك بنقل ملكية الوثائق محل التعامل للغير ممن تتوافر فيهم ذات شروط المؤسسين المنصوص عليها بالقرارات التنفيذية الصادرة عن الهيئة في هذا الشأن حسب شكل تأسيس الصندوق، ووفقا للضوابط التالية:

1. يجوز لمؤسسي صناديق الاستثمار بكافة اشكال تأسيسها إجراء ذلك التصرف قبل نشر الميزانية وحساب الأرباح والخسائر وسائر الوثائق الملحقة بها عن سنتين ماليتين كاملتين لا تقل كل منهما عن أثني عشر شهراً من تاريخ تأسيس الصندوق
2. يتعين أن يتضمن الاتفاق بين البائع والمشتري قيمة الوثيقة الصادرة عن شركة خدمات الإدارة كسعر استرشادي في تاريخ التعاقد بخلاف قيمة المعاملة المتفق عليها.
3. تلتزم صناديق الاستثمار بمراعاة كافة القرارات التنظيمية الصادرة عن الهيئة بشأن التعامل على الأوراق المالية غير المقيدة وإجراءات نقل الملكية حسب طبيعة الصندوق
4. يحق للجهة المؤسسة التصرف بنقل الملكية/ الاسترداد -حسب طبيعة الصندوق- في الوثائق المجانية المصدرة نتيجة توزيع الأرباح – متى تحققت

البند السادس: هدف الصندوق

يهدف صندوق الاستثمار الأول للبنك الزراعي المصري (الماسي) إلي تحقيق قدر من النمو لاستثمارات الصندوق يتناسب مع السياسة الاستثمارية للصندوق والموضحة بالبند السابع من النشرة والتى تهدف إلى توزيع المخاطر بشكل متوازن. كما يجوز للصندوق توزيع أرباح نصف سنوية لحاملي وثائق استثمار الصندوق (وفقا لدراسة استثمارية يعدها مدير الاستثمار). وسوف يستثمر الصندوق فى أسهم الشركات المصرية وأدوات استثمار ذات العائد الثابت و العائد المتغير.

البند السابع: السياسة الاستثمارية للصندوق

يتبع الصندوق سياسات تهدف إلى تعظيم العائد على الأموال وتقليل حجم المخاطر عن طريق سياسة تنويع الاستثمار والاختيار الجيد للأسهم وأدوات الاستثمار ذات العائد الثابت قصيرة الأجل و طويلة الأجل و العائد المتغير قصيرة الأجل و طويلة الأجل.

في سبيل تحقيق الهدف المشار اليه عالية، يلتزم مدير الاستثمار بما يلي

أولاً: ضوابط عامة:

أ- ان تعمل ادارة الصندوق على تحقيق الاهداف الاستثمارية للصندوق الواردة فى نشرة الاكتتاب.

ب- أن تلتزم إدارة الصندوق بالنسب والحدود الاستثمارية القصوى والدنيا لنسب الاستثمار المسموح بها لكل نوع من الأصول المستثمر فيها والواردة في نشرة الاكتتاب.

ت- أن تأخذ قرارات الاستثمار مع الاخذ فى الاعتبار مبدأ توزيع المخاطر وعدم التركز.

ث- لا يجوز للصندوق القيام بأي عمليات إقراض أو تمويل نقدي مباشر أو غير مباشر.

ج- لا يجوز استخدام اصول الصندوق في اي إجراء أو تصرف يؤدي الي تحمل الصندوق مسؤولية تتجاوز حدود قيمة استثماره

ح- يجوز لمدير الاستثمار البدء فى استثمار اموال الصندوق قبل غلق باب الاكتتاب فى الايداعات البنكية عن الفترة من تاريخ بداية الاكتتاب وحتى غلقه لصالح المكتتبين فى الصندوق بحسب القدر المكتتب فيه من كل منهم.

ثانيا: النسب الاستثمارية:

أ- ستوزع أموال الصندوق ما بين الأدوات ذات العائد الثابت بحد أقصي 60% والأسهم وشهادات الايداع الدولية بنسبة 40% بشكل استرشادي قابل للزيادة إلي 70% كحد أقصى للاستثمار قابل للتغيير ارتباطا بمعدلات سعر الفائدة وعوائد الأسهم.

ب- قد تزيد نسبة الاستثمار في أدوات الدخل الثابت عن الحد الأقصي المحدد في فترات عدم وجود فرص استثمارية في الأسهم جيدة أو عند استبدال مكونات محفظة الأسهم، أو في مواجهة الظروف القاهرة التي قد يتعرض لها سوق الأوراق المالية.

ت- يكون الاستثمار في الاستثمارات المقيدة بالخارج أو المصدرة بالعملات الأجنبية شريطة عدم ممانعة البنك المركزي.

ث- وسوف يلتزم مدير الاستثمار بإجراء الدراسات التحليلية الموضوعية بمراعاة المناخ الاقتصادي السائد كما يلتزم بالشروط الاستثمارية التي وردت فى قانون سوق المال.

مايو 2025

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

البنك الزراعي المصري

ج- يجب علي الصندوق الاحتفاظ بنسبة من صافي أصوله في صورة سائلة لمواجهة طلبات الاسترداد بحد أدني 5%. ويجوز له استثمار هذه النسبة في مجالات استثمارية منخفضة المخاطر وقابلة للتحويل إلي نقدية عند الطلب

ثالثا: ضوابط قانونية وفقا لاحكام المادة (174) من اللائحة التنفيذية:

أ- ألا تزيد نسبة ما يستثمر فى شراء أوراق مالية لشركة واحدة على 15 %من صافي أصول الصندوق وبما لا يجاوز 20% من الأوراق المالية لتلك الشركة.

ب- الا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق إستثمار في صندوق اخر على ٢٠ % من صافي أصول الصندوق الذي قام بالاستثمار وبما لا يجاوز 5% من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه

ت- لا يجوز ان تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق فى الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن 20% من صافي اصول الصندوق.

ث- عدم جواز التعامل بنظام التداول في ذات الجلسة بما يزيد علي 15% من حجم التعامل اليومي للصندوق أو تنفيذ عمليات اقتراض أوراق مالية بغرض بيعها أو الشراء بالهامش أو الاستحواذ من خلال المجموعات المرتبطة وفقًا لأحكام الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية.

البند الثامن: المخاطر

قيمة الاستثمار في صندوق الاستثمار الأول للبنك الزراعي المصري (الماسي) قد تتغير بصورة مستمرة متأثرة بأداء مختلف أسواق المال, أسعار الفائدة, أسعار الصرف و المؤشرات الاقتصادية العامة و جدير بالذكر أن المستثمر في هذا الصندوق قد يتعرض لعدة مخاطر من بينها:

المخاطر المنتظمة:

ويعتبر مصدر المخاطر المنتظمة هو ظروف عامة اقتصادية مثل الكساد أو ظروف سياسية. ويصعب على المستثمر التخلص منها أو التحكم فيها. سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق التقليل من تأثيرها بسبب اختلاف تأثر الأوراق المالية بالمخاطر المنتظمة على حسب نوعها ولتقليل اثر المخاطر المنتظمة يمكن للمستثمر تنويع الاستثمار كالأتي:

- الاستثمار في صناعات مختلفة.
- الاستثمار في قطاعات مختلفة.
- الاستثمار في أدوات مختلفة.
- الاستثمار في أسواق عالمية مختلفة.

المخاطر غير المنتظمة ومخاطر عدم التنويع والتركيز:

المخاطر غير المنتظمة هي المخاطر الاستثمار الناتجة عن حدث غير متوقع فى احدى القطاعات او فى ورقة مالية بعينها، وجدير بالذكر ان احكام اللائحة التنفيذية قانون سوق راس المال رقم 1992/95 تلزم مدير الاستثمار بحدود قصوى لنسب التركز. وهذه المخاطر يمكن تجنبها بتنويع الأوراق المالية المستثمر فيها وعدم التركز فى قطاع واحد

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFGHERMES
NO: 1

9

البنك الزراعي المصري
قطاع الاستثمار

مايو 2025

مخاطر عدم التنوع:

و هي المخاطر التي تنتج عن تركيز الاستثمار في أدوات استثمارية محدودة غير متنوعة مما يؤدي إلى عدم تحقيق التوازن بين المخاطر و العائد، سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق تخصيص أموال الصندوق في استثمارات متنوعة (طبقا للسياسة الاستثمارية للصندوق يوزع امواله بين ادوات ذات عائد ثابت واسهم) بطريقة تؤدي إلى تحقيق التوازن بين المخاطر والعائد مما يؤدي إلى قدر كبير من الاستقرار في العائد.

مخاطر السوق:

وهي المخاطر التي تصيب كافة الأوراق المالية في السوق، سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق متابعة مدير الاستثمار اليومية النشطة لأداء السوق وكذلك القيام بالدراسات والتحليلات الاقتصادية المستقبلية المتوقعة لمختلف الأسواق المستثمر فيها للوصول بذلك النوع من المخاطر إلى درجة مقبولة.

مخاطر السداد المعجل:

وهي المخاطر التي تنتج عن الاستثمار في السندات القابلة للاستدعاء حيث أن ذلك يزيد من احتمالية عدم حصول المستثمر على العائد المنتظر نتيجة استدعاء الشركة أو الجهة المصدرة للسندات مما يؤثر على الأرباح الاستثمارية، سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق اعتماد الصندوق على الاستثمار في عدة أوراق مالية متنوعة بحيث يكون تأثير استدعاء تلك السندات طفيف. وفي حالة استدعاء أحد السندات التي يستثمر فيها الصندوق يقوم مدير الاستثمار بإعادة استثمار تلك الأموال في أدوات استثمارية أخرى كالأسهم أو الأدوات ذات العائد الثابت والمتمثله فى أذون الخزانة والودائع وشهادات الادخار والتي تحقق له عائد مثيل أو أكبر.

مخاطر تقلبات أسعار العملة:

في حالة استثمار الصندوق في أدوات استثمارية مقيمة بالعملة الأجنبية فإن تقلبات أسعار العملة قد تؤثر على قيمة تلك الأدوات مما يؤدي إلى ارتفاع أو انخفاض عائد الصندوق و حيث أن عملة الصندوق هي الجنيه المصري كما أن غالبية استثماراته سوف تكون بالعملة المصرية فإن تلك المخاطر تكاد تكون منعدمة، سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق متابعة مدير الاستثمار لاتجاهات تقلبات العملات العالمية والاطلاع على الدراسات الخاصة بتوقعات الاتجاهات المستقبلية للعملات الأجنبية و بالتالي يأخذ بعين الاعتبار تأثير تقلبات العملات الأجنبية عند تقييم الفرص الاستثمارية المقيمة بعملات أجنبية و يقدم فقط على الاستثمار في الأدوات المقيمة بالعملات التي تعظم العائد الاستثماري مما يساعد على التغلب على مخاطر تقلبات أسعار العملة إن وجدت.

مخاطر الارتباط:

وهي المخاطر التي تترتب على الاستثمار في الأوراق المالية المترابطة والتي يتأثر أدائها بنفس العوامل، سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق الاستثمار في الأوراق المالية غير المترابطة. ومن خلال السياسة الاستثمارية الخاصة بالصندوق وقيود الاستثمار التي يتبعها يتضح كيفية اعتماد مدير الاستثمار على سياسة التنويع لتقليل مخاطر الارتباط.

مخاطر ائتمانية (عدم القدرة على السداد):

يواجه المستثمر مخاطر الائتمان عن طريق استثماره في سندات الشركات حيث توجد مخاطرة عدم إمكانية الشركات المصدرة للسندات دفع الفائدة المطلوبة عند الوقت المحدد وإن كانت أغلب استثمارات الصندوق تتوجه إلى الأدوات ذات العائد الثابت ومن ضمنها السندات. سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق تحديد مدير الاستثمار لمعايير محددة للاستثمار في سندات ذات تقييم مرتفع بحد أدنى لتصنيف الائتماني الذي تحدده الهيئة العامة لسوق المال بالنسبة للأوراق المالية المدرجة بالبورصة المصرية وما يعادله بالنسبة للأوراق المالية الأجنبية المقيدة في بورصة بالخارج خاضعة لإشراف سلطة رقابية حكومية شبيهة بالهيئة العامة لسوق المال.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

البنك الزراعي المصري

مايو 2025

مخاطر السيولة:

وهي مخاطرة عدم تمكن المستثمر من تسييل استثماره في الوقت الذي يحتاج فيه إلى النقد. وتختلف إمكانية تسييل الاستثمار باختلاف نوع الاستثمار فالاستثمار في السندات ذات التقييم المرتفع وأسهم الشركات الكبيرة أكثر سيولة من الاستثمار في العقار أو أسهم الشركات الصغيرة ذات التداول المحدود. ولذلك تعتبر مخاطرة السيولة من أهم المخاطر التي لابد للمستثمر أن يضعها في الاعتبار عند اتخاذ قرار الاستثمار، سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق اعتماد مدير الاستثمار خلال عملية اختيار الأسهم وشهادات الايداع الدولية على انتقاء الأسهم ذات السيولة المرتفعة حتى لا تواجه الصندوق مخاطر سيولة في أي وقت. سوف يقوم الصندوق أيضا بالاستثمار في أذون الخزانة والاحتفاظ بمبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدي البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري.

مخاطر المعلومات:

تتمثل هذه المخاطر في عدم امتلاك المستثمر المعلومات الكاملة عن الأحوال الحالية للشركات بسبب عدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية بسبب عوامل غير معروفة مما قد يؤدي إلى حدوث نتائج سلبية لم تكن في الاعتبار مما يزيد من نسبة المخاطرة، سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق تقييم مدير الاستثمار و توقع أداء الشركات التي يستثمر فيها إلى جانب أنه يقوم بالاطلاع على أحدث البحوث و المعلومات المحلية و العالمية عن الحالة الاقتصادية و الشركات التي يستثمر فيها الصندوق فيتسنى له أن يقوم بالتقييم الدقيق و العادل لشتى فرص الاستثمار بشكل يضمن له ربحية الاستثمارات و تفادي القرارات الخاطئة.

مخاطر تسوية العمليات:

تنجم مخاطر العمليات عن مواجهة مشاكل في عمليات التسوية نتيجة عدم كفاءة شبكات الربط مما يترتب عليه تأخر سداد التزامات الصندوق أو استلام مستحقاته لدي الغير، سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق اتباع الصندوق سياسة الدفع عند الاستلام بحيث يقوم البنك الحافظ بالدفع عند استلام أدوات الاستثمار المشتراه أما في حالة بيع أي أدوات استثمار يتبع الصندوق سياسة التسليم عند الحصول على المبلغ المستحق وبذلك يتفادى الصندوق مخاطر العمليات. فعلى سبيل المثال، تسليم السمسار الأسهم وشهادات الايداع الدولية بدون مقابل مادي قد يترتب عليه تعريض الصندوق إلى مخاطر السمسار في حالة قيامه بأخذ متحصلات البيع وعدم إيداع الحصيلة في حساب الصندوق.

مخاطر تقييم الاستثمارات:

حيث أن الاستثمارات تقيم على القيمة السوقية أو على أخر سعر تداول فإن ذلك قد يتسبب في بعض الخسائر للمستثمر بسبب التفاوت الذي قد يحدث بين القيمة السوقية للأداة الاستثمارية و القيمة العادلة لها خصوصا في حالة تقييم الأدوات الاستثمارية التي لا تتمتع بسيولة مرتفعة و لذلك قد لا يعكس أخر سعر تداول القيمة العادلة لأداة الاستثمار، سوف يتم مواجهة هذا النوع من المخاطر عن طريق الاستثمار في أدوات استثمارية مرتفعة السيولة يتم التداول عليها بشكل يومي أو شبه يومي فهو بذلك يقوم بتقليل مخاطر التقييم.

مخاطر الاستثمار:

من حق مدير الاستثمار تكوين مخصصات تظهر ضمن بنود الاصول مثل المدفوعات المقدمة حيث يتم خصم قيمة الاهلاك خلال مدة السند المحتفظ بة حتى تاريخ الاستحقاق

من حق مدير الاستثمار تكوين مخصصات تظهر ضمن بند الخصوم وذلك لمواجهة أي تغيرات غير متوقعة او تنفيذ بأسعار غير واقعية للأوراق المالية و السندات يكون لها تأثير على سعر الورقة بنسبة كبيرة أو أى مخصصات بما يتفق ومعايير المحاسبة المصرية وبقره مراقبو الحسابات.

من حق مدير الاستثمار تكوين مخصصات اضمحلال لقيم الاصول المالية تحدد بمقدار الخسارة التى تحدث بسبب الفرق بين التكلفة الدفترية والقيمة الحالية للاصل.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

البنك الزراعي المصري
قطاع الاستثمار

مايو 2025

مخاطر تغير اللوائح والقوانين:

وهي المخاطر التي تنتج عن تغيير اللوائح والقوانين والمعاملات الضريبية مما قد يؤدي إلى وجود عدم استقرار في الأرباح الاستثمارية المتوقعة. ولمواجهة مخاطر تغير اللوائح والقوانين سيقوم مدير الاستثمار من خلال استغلال قدراته وخبراته في أسواق المال على التكييف مع هذه التغيرات من اجل خفض درجة المخاطر قدر المستطاع.

البند التاسع: الافصاح الدورى عن المعلومات

طبقا لاحكام المادة (170) من اللائحة التنفيذية، تلتزم الأطراف ذات العلاقة بالصندوق بالافصاح الفوري عن كافة الأمور المتعلقة بالصندوق وإستثماراته وغيرها من الموضوعات التى تهم حملة الوثائق طبقاً للقواعد والاجراءات المنصوص عليها فى قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذيه والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما وكذلك ما تضمنته نشرة الاكتتاب فى هذا الشأن، وعلى الأخص ما يلي:

أولا: تلتزم شركة خدمات الادارة

بأن يعد ويرسل لحملة الوثائق كل ثلاثة أشهر تقريرًا يتضمن البيانات الاتية:

أ. صافي قيمة أصول شركة الصندوق.

ب. عدد الوثائق وصافي قيمتها والقيمة السوقية الاسترشادية (إن وجدت).

ج. بيان بأى توزيعات أرباح تمت فى تاريخ لاحق على التقرير السابق تقديمه لحملة الوثائق.

- الافصاح بالايضاحات المتممة للقوائم المالية النصف سنوية عن:
  - استثمارات الصندوق في الصناديق النقدية المدارة بمعرفة مدير الاستثمار وعن الاستثمار في أي أوراق مالية أخري مصدرة عن مجموعة مرتبطة بمدير الاستثمار.
  - حجم استثمارات الصندوق الموجهة نحو الأوعية الادخارية المصرفية بالبنك المؤسس أو أي من البنوك الأخري ذوي العلاقة.
  - كافة التعاملات علي الأدوات الاستثمارية لدي أي طرف من الأطراف المرتبطة
  - الأتعاب التي يتم سدادها لأي من الأطراف المرتبطة.

ثانياً: يلتزم مدير الإستثمار

- الإفصاح الفوري عن ملخص الأحداث الجوهرية التي تطرأ أثناء مباشرة الصندوق لنشاطه والتي من شأنها التأثير على النشاط أو على المركز المالي الخاص بالصندوق لكل من الهيئة وحملة الوثائق في إحدى الصحف المصرية اليومية واسعة الانتشار الصادرة باللغة العربية، كما يلتزم بان يتيح بمركزه الرئيسي وفروعه وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالصندوق كافة المعلومات عن هذه الاحداث لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر من تاريخ نشرها
- الإفصاح بشكل سنوي لجماعة حملة الوثائق عن أي تغيير في التقييم الانتماني للسندات وصكوك التمويل المستثمر فيها وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 35 لسنة 2014.
- يلتزم مدير الاستثمار بالافصاح عن تعامله والعاملين لديه علي وثائق الصندوق وبتجنب أي تعارض للمصالح عند تعاملهم علي هذه الوثائق وذلك بعد اتباع الاجراءات المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 69 لسنة 2014 وللوائح الداخلية الخاصة بشركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

ثالثاً: يجب على لجنة الاشراف أن تقدم إلى الهيئة ما يلى:

أ. تقارير نصف سنوية عن أدائه ونتائج أعماله على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التي تفصح عن المركز المالي للصندوق بصورة كاملة وصحيحة بناءً على القوائم المالية التي تعدها شركة خدمات للإدارة، والإفصاح عن الإجراءات التي يتخذها مدير الاستثمار لإدارة المخاطر المرتبطة بالصندوق.

ب. القوائم المالية (التي أعدتها شركة خدمات الإدارة) مرفقاً بها تقرير لجنة الإشراف علي الصندوق ومراقبا حساباته قبل شهر من التاريخ المحدد للعرض على مجلس ادارة الجهة المنشئة للصندوق ، وللهيئة فحص الوثائق والتقارير المشار إليها ، وتبلغ الهيئة لجنة الإشراف علي الصندوق بملاحظاتها لإعادة النظر فيها بما يتفق ونتائج الفحص، على ان تعرض القوائم المالية السنوية على السلطة المختصة خلال فترة لا تتجاوز 90 يوم من نهاية السنة المالية وبشأن القوائم المالية نصف سنوية تلتزم الشركة بموافاة الهيئة بتقرير الفحص المحدود لمراقب الحسابات والقوائم المالية نصف سنوية خلال 45 يوم على الاكثر من نهاية الفترة.

رابعا: الإفصاح عن أسعار الوثائق:

الإعلان يوميا داخل الجهات متلقية طلبات الشراء والاسترداد على أساس إقفال اخر يوم تقييم، بالإضافة إلى إمكانية الاستعلام (رقم تليفون 33327000 والرقم الداخلى 15309 أو الموقع الالكتروني https://abe.com.eg

- لهذه الجهات أو للجهة المؤسسة
- النشر في اول يوم عمل من كل أسبوع بأحد الصحف اليومية ويتحمل الصندوق مصاريف النشر

خامساً: نشر القوائم المالية السنوية والدورية:

- يلتزم البنك بنشر كامل القوائم المالية السنوية والدورية والايضاحات المتممة لها وتقرير مراقب الحسابات بشأنها على الموقع الالكتروني الخاص بالصندوق حتى نشر القوائم المالية التالية
- يلتزم البنك بنشر ملخص للقوائم المالية السنوية والايضاحات المتممة لها وتقرير مراقب الحسابات بشأنها بأحد الصحف المصرية اليومية واسعة الانتشار الصادرة باللغة العربية

سادسا: المراقب الداخلي:

موافاة الهيئة ببيان أسبوعي على أن يشمل تقرير بما يلي:

1- مدى التزام مدير الاستثمار بالقانون ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما ونظم الرقابة بالشركة وعلى وجه الخصوص كافة ما ورد بالفرع التاسع من الفصل الثاني من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم 1992/95

2- اقرار بمدى التزام مدير الاستثمار بالسياسة الاستثمارية لكل صندوق يتولى ادارته، مع بيان مخالفة القيود الاستثمارية لأي من تلك الصناديق اذا لم يقم مدير الاستثمار بازالة اسباب المخالفة خلال اسبوع من تاريخ حدوثها.
مدى وجود أي شكاوى معلقة لم يتم حلها خلال اسبوع من تاريخ تقديمها للشركة، وفي حالة وجودها يتم بيانها والاجراء المتخذ

البند العاشر: نوعية المستثمر المخاطب بالنشرة

عامة، المستثمرون المستهدفون لصناديق الاستثمار هم الذين لا تتوفر لديهم الموارد المالية الكافية لتكوين محفظة خاصة من الأوراق المالية، أو تتوافر لهم الموارد المالية ولكن تنقصهم الخبرة والدراية أو ليس لديهم الوقت الكافي لإدارة تلك المحافظ. وبناء على ذلك تتكون فكرة صناديق الاستثمار في قيام عدد من صغار المستثمرين بتجميع أموالهم لكي تستثمر في أسواق الأوراق المالية بواسطة مؤسسات متخصصة بغرض تحقيق مزايا لا يمكن لهم تحقيقها منفردين، فخبرة مديري الاستثمار

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT EFG HERMES NO.1

ومتابعتهم للتطورات التي تتأثر بها الأسواق المالية تضمن تحقيق عوائد أعلى مما لو قام المستثمر غير المتفرغ وغير المتخصص باستثمار أمواله بنفسه.

ولقد أنشئ صندوق الاستثمار الأول للبنك الزراعي المصري (الماسي) ذو النمو الرأسمالي و التوزيع الدوري كصندوق استثمار متوازن يهدف إلى تعظيم العائد و تقليل مخاطر تذبذبات الأسعار على رأس المال.

وعلى المستثمر أن يضع فى اعتباره احتمالات المخاطرة المرتبطة بالاستثمار فى الأسهم، حيث أن سعر الأسهم يتذبذب ارتفاعا وهبوطا فى البورصة على المدى القصير مما يوثر ايجابيا أو سلبيا على قيمة الاستثمارات ولذلك يجب على المستثمر أن يدرك العلاقة المباشرة بين العائد ودرجة المخاطرة حيث انه كلما رغب المستثمر في أن يحصل على عائد أعلى يتوجب عليه أن يتحمل درجة اكبر من المخاطرة. وبالتالي تمثل العلاقة بين العائد والمخاطرة أساس قرار الاستثمار. وبناء على ما سبق ينصح المتخصصون فى سوق المال المستثمرين بتنويع استثماراتهم ما بين أدوات الاستثمار ذات العائد والمخاطر المنخفضة مثل الأوعية الادخارية والاستثمارات طويلة الأجل وأدوات الاستثمار ذات العائد والمخاطر الأكثر ارتفاعا مثل الاستثمار فى الأسهم وشهادات الايداع الدولية.

البند الحادي عشر: أصول الصندوق وامساك السجلات

الفصل بين الصندوق والجهة المؤسسة:

طبقا للمادة 176 من اللائحة التنفيذية تكون اموال الصندوق واستثماراته وانشطته مستقلة ومفرزة عن اموال الجهة المؤسسة، وتفرد لها حسابات ودفاتر وسجلات مستقلة.

أصول الصندوق:

لا يوجد اى اصول استثمارية لدى الصندوق قبل البدء الفعلى فى النشاط ما عدا المبلغ المجنب وهو القدر المكتتب فيه من قبل الجهة المؤسسة فى الصندوق.

الرجوع الى اصول صناديق استثمارية أخرى تابعة للجهة المؤسسة للصندوق أو يديرها مدير الاستثمار:

لا يجوز الرجوع للوفاء بالتزامات الصندوق الى اصول صناديق استثمارية اخرى تابعة للجهة المؤسسة أو البنك الموزع أو يديرها مدير الاستثمار. و فى حالة قيام الصندوق بالاستثمار فى صناديق اخرى يكون من حقه (مثل المستثمرين الاخرين) الرجوع على اصول هذا الصندوق المستثمر فيه للوفاء بالتزاماته تجاه الصندوق و يكون هذا ممكنا فى حالة حدوث ما يستوجب ذلك مع مراعاة الاحكام و القوانين المنظمة لذلك.

حقوق صاحب الوثيقة وورثته ودائنيه على أصول الصندوق:

لا يجوز لحملة الوثائق أو ورثتهم أو دائنيهم طلب تخصيص أو تجنيب أو فرز أو السيطرة على أيٍ من أصول الصندوق بأي صورة، أو الحصول على حق اختصاص عليها.

إمساك السجلات الخاصة بالصندوق وأصوله:

- يتولى متلقي الاكتتاب و الذي يتولى عمليات الشراء والاسترداد، إمساك سجلات الكترونية يثبت فيها ملكية وثائق الصناديق
- ويلتزم متلقي الاكتتاب و الذي يتولى عمليات الشراء والاسترداد بالاحتفاظ بنسخ احتياطية من سجلات الملكية وفقاً لقواعد وإجراءات تأمين السجلات الالكترونية التي تعتمدها الهيئة.
- ويقوم متلقي الاكتتاب بموافاة شركة خدمات الإدارة في نهاية كل يوم عمل من خلال الربط الآلي بالبيانات الخاصة بالمكتتبين والمشترين و مستردي وثائق الصناديق المفتوحة المنصوص عليها بالمادة (156) من اللائحة التنفيذية.

مايو 2025

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

البنك الزراعي المصري
قطاع الاستثمار

- ويقوم متلقي الاكتتاب بموافاة مدير الاستثمار بمجموع طلبات الشراء والاسترداد في حينه.
- وتلتزم شركة خدمات الإدارة بإعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه
- وللهيئة الاطلاع وطلب البيانات والمستندات التي تتعلق بالنشاط والتحقق من ممارسته طبقا لأحكام القانون واللائحة والقرارات الصادرة تنفيذا لهما.
- يحتفظ مدير الاستثمار بالدفاتر المحاسبية المتعلقة بنشاط الصندوق والتى تخضع جميعها الى الفحص من قبل مراقب حسابات الصندوق فى نهاية كل فترة مالية نصف سنوية.

البند الثاني عشر: الجهة المؤسسة للصندوق والاشراف على الصندوق

اسم الجهة المؤسسة:

البنك الزراعي المصري وهو بنك قطاع عام يتخذ شكل شركة مساهمة مصرية تأسست وفقاً لأحكام القانون رقم 84 لسنة 2016، سجل تجارى رقم 9499 صادر من مكتب سجل تجارى جنوب القاهرة.

أعضاء مجلس الإدارة:

السيد/ محمد هانى عبد المعز سيف النصر طنطاوى – رئيسا لمجلس الإدارة (غير تنفيذى)

السيد / محمد محمد محمد أبو السعود - الرئيس التنفيذي.

السيد / سامي عبد الصادق محمد موسى - نائب الرئيس التنفيذي.

الأستاذة/ غادة مصطفى مصطفى حمود - نائب الرئيس التنفيذي.

السيدة/ علا جمال محمد على - عضو مجلس إدارة (غير تنفيذى).

السيدة/ سمر السيد سليم الملا - عضو مجلس إدارة (غير تنفيذى).

السيد/ حسام الدين مصطفى على محمد فهيم - عضو مجلس إدارة (غير تنفيذى).

السيد/ حامد حسونة حسن حسيب رستم - عضو مجلس إدارة (غير تنفيذى).

السيدة/ هالة عادل عبد العزيز بسيونى - عضو مجلس إدارة (غير تنفيذى).

السيد/ محمد عبد الرحمن حجازى - عضو مجلس إدارة (غير تنفيذى).

السيد / محمد شعبان سيد محمد- عضو مجلس إدارة (غير تنفيذى).

اختصاصات مجلس ادارة الجهة المؤسسة في ضوء المادة (176):

يلتزم البنك بتعيين لجنة اشراف على اعمال الصندوق تتوافر في اعضائها الشروط الواردة في المادة (163) من هذة اللائحة وتكون لها صلاحيات واختصاصات مجلس ادارة الصندوق المنشأ في شكل شركة المحددة بذات المادة كما يختص

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT EFG HERMES No: 1

مجلس ادارة البنك باختصاصات الجمعية العامة العاديه وغير العادية للصندوق المشار اليها بالمادة 162 من اللائحة التنفيذية.

كما يلتزم البنك الزراعي المصري بالأتي:

أ- بأن يحتفظ طرفه بحسابات مستقلة للصندوق وأن يمسك الدفاتر والسجلات اللازمة لحسن ممارسة نشاط الصندوق.

ب- نشر سعر استرداد الوثائق في أول أيام العمل المصرفي من الأسبوع في جريدة صباحية يومية واسعة الانتشار على أن يتحمل الصندوق مصاريف هذا الاعلان الاسبوعي.

ت- بأن يعامل الصندوق معاملة العميل الأولي بالرعاية عند إقراضه الأموال التي يحتاج إليها في ضوء الحدود المسموح بها قانونا وفي حالة عدم قدرة البنك على توفير أقل سعر أقتراض في السوق يلتزم بعدم الاعتراض على أقتراض الصندوق من أحد البنوك الاخري وعلي مدير الاستثمار العمل على توفير أقل سعر أقتراض في السوق للصندوق.

ث- إخطار مدير الاستثمار بعدد الوثائق في نهاية كل يوم عمل مصرفي.

ج- بإخطار مدير الاستثمار بحملة الوثائق التي يتجاوز كل منهم نسبة 5% من إجمالي الوثائق القائمة التي يصدرها الصندوق.

ح- تسويق وثائق الصندوق والإعلان عن الصندوق في مكان ظاهر في كل فروعه داخل جمهورية مصر العربية على أن يوضح في هذه الإعلانات المزايا النسبية التي تحفز العملاء على شراء وثائق الصندوق.

خ- أن تكون أموال الصندوق واستثماراته وانشطته مفرزة عن أموال الجهة المؤسسة.

د- التصديق على القوائم المالية وتقرير مراقب حسابات الصندوق (بعد اعتماد أعضاء اللجنة الاشرافية للصندوق لها) وقواعد توزيع ارباح الشركة وتشكيل مجلس ادارتها

ذ- التصديق على موافقة جماعة حملة الوثائق على تصفية او مد اجل الصندوق قبل انتهاء مدته

ر- لا يجوز للبنك اتخاذ قرار بعزل مدير الاستثمار او تعديل السياسة الاستثمارية للصندوق ويحضر ممثل جماعة حملة الوثائق اجتماعات الجمعية العامة (مجلس إدارة البنك) ولا يكون له صوت معدود

<u>الإشراف على الصندوق:</u>

طبقا لأحكام المادة (176) من اللائحة التنفيذية، قام مجلس إدارة الجهة المؤسسة بتعيين لجنة إشراف للصندوق تتوافر في أعضائها الشروط القانونية اللازمة طبقا للمادة (163) من ذات اللائحة على النحو التالي:

فقد وافق البنك الزراعى المصرى على تشكيل لجنة اشرافية للصندوق مكونة من السادة:

- الأستاذ/ محمد توفيق عسران — رئيس مجموعة الاستثمارات وامناء الاستثمار
- الأستاذة/ عالية عبدون — عضو مستقل
- الأستاذ الدكتور / عصام جمال الدين خليفة — عضو مستقل

ويقوم الأعضاء الثلاثة بالاشراف على صندوق الاستثمار الثاني للبنك الزراعي المصري للسيولة (الحصاد اليومي) و صندوق استثمار البنك الزراعي المصري و بنك القاهرة ذو العائد الدوري التراكمي وفقا لاحكام الشريعه الاسلاميه (الوفاق).

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO.:

البنك الزراعي المصري قطاع الإستثمار

مايو 2025

وبذلك يقر كافة اعضاء لجنة الاشراف ومجلس ادارة الجهة المؤسسة الذي قرر تعيين سيادتهم بتوافر الشروط الواردة بالمادة (163) من اللائحة التنفيذية على السادة اعضاء لجنة الاشراف.

وتقوم تلك اللجنة بالمهام التالية:

أ- تعيين مدير الإستثمار والتأكد من تنفيذه لالتزاماته ومسئولياته والتوصية بعزله - بما يحقق مصلحة حملة الوثائق وفقًا لنشرة الإكتتاب وأحكام هذه اللائحة - ولا يسرى هذا الأمر الا بعد التصديق على القرار من جماعة حملة الوثائق .

ب- تعيين شركة خدمات الإدارة والتأكد من تنفيذها لالتزاماتها ومسئولياتها.

ت- تعيين أمين الحفظ.

ث- الموافقة على نشرة الإكتتاب في وثائق الصندوق وأي تعديل يتم إدخاله عليها قبل اعتمادها من الهيئة.

ج- الموافقة على عقد ترويج الإكتتاب في وثائق الصندوق.

ح- التحقق من تطبيق السياسات التي تكفل تجنب تعارض المصالح بين الأطراف ذوى العلاقة والصندوق.

خ- تعيين مراقب حسابات الصندوق من بين المقيدين بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة.

د- متابعة أعمال المراقب الداخلي لمدير الإستثمار والاجتماع به أربعة مرات على الأقل سنويا للتأكد من التزامه بأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذًا لهما.

ذ- الالتزام بقواعد الإفصاح الواردة بالمادة (٦) من قانون سوق رأس المال ونشر التقارير السنوية ونصف السنوية عن نشاط الصندوق، وعلى وجه الخصوص تلك المتعلقة بإستثمارات الصندوق وعوائدها وما تم توزيعه من أرباح على حملة الوثائق .

ر- التأكد من التزام مدير الإستثمار بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية الخاصة بالصندوق لحملة الوثائق وغيرهم من الأطراف ذوي العلاقة.

ز- الموافقة على القوائم المالية للصندوق التى أعدتها شركة خدمات الادارة تمهيدا لعرضها على الجمعية العامة (مجلس ادارة البنك) مرفقاً بها تقرير مراقب الحسابات.

س- اتخاذ قرارات الاقتراض وتقديم طلبات ايقاف الاسترداد وفقا للمادة (159) من هذه اللائحة .

ش- وضع الإجراءات الواجب إتباعها عند إنهاء أو فسخ العقد مع أحد الاطراف ذوي العلاقة أو أحد مقدمي الخدمات وخطوات انتقال الخدمة لطرف آخر بما في ذلك كيفية نقل الدفاتر والسجلات اللازمة لممارسة الخدمة دون التأثير على نشاط الصندوق.

ص- تلتزم لجنة الاشراف بناءا علي توصية مدير الاستثمار بالافصاح بشكل سنوي لحملة الوثائق عن أي تغيير في التقييم الائتماني للسندات أو صكوك التمويل التي يستثمر فيها الصندوق طبقا لما تضمنه قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 35 لسنة 2014.

ض- - يجب على لجنة الإشراف عند متابعة اعمال مدير الاستثمار مراعاة الا يتحمل حملة الوثائق اي اعباء مالية نتيجة تجاوزات متعمدة من مدير الاستثمار ويتعين الإفصاح عن ذلك ضمن تقارير مجلس الإدارة المعدة عن نشاط الصندوق على ان يتضمن الإفصاح المعالجة المحاسبية التي تم اتباعها لهذه التسوية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية، على ان يتضمن تقرير مراقبي حسابات الصندوق الإشارة الى اية تحفظات تخص المعالجة المحاسبية المتبعة لهذه التسوية إذا لزم الأمر -

مايو 2025

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

البنك الزراعي المصري
قطاع الإستثمار

ط- وفي جميع الأحوال يكون على لجنة الإشـــراف بذل عناية الرجل الحريص في القيام بكل ما من شـــأنه تحقيق مصلحة - الصندوق وحملة الوثائق.

البند الثالث عشر: الجهة المسئولة عن تلقي طلبات الاكتتاب والشراء والاسترداد

تلتزم الجهة المؤسسة ممثلة فى البنك الزراعي المصري وهو احد البنوك المرخص لها بتلقي طلبات الاكتتاب والشراء والاسترداد

التزامات البنك متلقي طلبات الشراء والبيع

- توفير الربط الالي بينه وبين مدير الاستثمار وشركة خدمات الادارة (المادة 158) .
- الالتزام بالاعلان عن الصندوق في مكان ظاهر في كل فروع البنك داخل جمهورية مصر العربية .
- الالتزام بتلقي طلبات الشـــراء والبيع علي ان يتم تنفيذ تلك الطلبات على اســـاس الشـــروط المشـــار اليها بالبند العشرون من هذه النشرة والخاص بالشراء والاسترداد.
- الالتزام بموافاة شركة خدمات الادارة ومدير الاستثمار ببيان عن كافة طلبات الشراء والاسترداد فى نهاية كل يوم عمل مصرفى.
- الالتزام بالاعلان عن صـــافي قيمة الوثيقة يوميا بكافة الفروع على اســـاس اخر تقييم طبقاً للقيمة المحســـوبة من شركة خدمات الادارة.

البند الرابع عشر: مراقب حسابات الصندوق

طبقا لاحكام المادة (168) من اللائحة التنفيذية ، وقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 172 لســـنة 2020 بتولي مراجعة الصـــندوق مراقب حســـابات او اكثر من بين المقيدين بالســـجل المعد لهذا الغرض. ويجب ان يكون مراقب الحسـابات مستقلا عن كل من مدير الاستثمار والأطراف ذوي العلاقة بالصـندوق، كما يجب ان يكون مراقبي الحسـابات مستقلين عن بعضـهم في حال مراجعة الصـندوق من اكثر من مراقب واحد ويقر مراقب الحسـابات وكذا لجنة الإشـراف على الصـندوق باسـتيفائه لكافة الشـروط ومعايير الاسـتقلالية المشـار اليها بالمادة 168 من اللائحة وبناءا عليه فقد تم تعيين:

مراقب الحسابات

أحمد أنس محمد حتاته المقيد بسجل المحاسبين والمراجعين بهيئة سوق المال رقم **(178)**

عنوان: 4 شارع بطرس غالي – روكسي - القاهرة

" ٦-التزامات مراقب الصندوق:

1. يلتزم مراقب الحسابات بأداء مهامه وفقا لمعايير المراجعة المصرية
2. مراجعة القوائم المالية في نهاية كل سنة مالية ويتم اصدارها خلال الربع الاول من السنة المالية التالية مرفقا بها تقريراً عن نتيجة مراجعته.
3. إجراء فحص دوري محدود كل ستة أشهر للقوائم المالية للصندوق والتقارير نصف السنوية عن نشاط الصندوق ونتائج اعماله عن هذه الفترة ويتعين أن يتضـــمن التقرير بيان ما إذا كانت هناك حاجة لإجراء أية تعديلات هامة

مايو 2025

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

أو مؤثرة على القوائم المالية المذكورة ينبغي إجرائها، وكذا بيان مدى اتفاق أسس تقييم أصول والتزامات الصندوق وتحديد قيمة وثائق الاستثمار خلال الفترة موضع الفحص تماشيا مع الارشادات الصادرة عن الهيئة في هذا الصدد.

4. فحص القوائم المالية السنوية ونصف السنوية واعداد تقرير بنتيجة المراجعة مبيناً ما إذا كان المركز المالي للصندوق يعبر في كل جوانبه عن المركز المالي الصحيح للصندوق وعن نتيجة نشاطه في نهاية الفترة المعد عنها التقرير.
5. لمراقب الحسابات الحق في الاطلاع على دفاتر الصندوق وطلب البيانات، والإيضاحات، وتحقيق الموجودات، والالتزامات.

البند الخامس عشر: مدير الاستثمار

فى ضوء ما نص عليه القانون من وجوب ان يعهد الصندوق بادارة نشاطه الى جهة ذات خبرة فى ادارة صناديق الاستثمار فقد عهدت الجهة المؤسسة بادارة الصندوق الى الشركة التالية:

الاسم : شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار.

مقر الشركة: مبنى رقم ب 129، المرحلة الثالثة القرية الذكية – الكيلو 28 طريق القاهرة الاسكندرية الصحراوى.

تاريخ التأسيس والسجل التجاري: 15/2/1997 بموجب التأشير بالسجل التجاري رقم 12948

الشكل القانوني: شركة مساهمة مصرية منشأة وفقا لأحكام القانون رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية وبترخيص من الهيئة لمزاولة النشاط رقم (71) بتاريخ 22 يونيو 1995

الصناديق الاخرى التي تتولى ادارتها:

تتولى الشركة إدارة إدارة اثنان وعشرون صندوق استثمار محلي وهم صندوق استثمار بنك كريدي اجريكول مصر الاول، وصندوق استثمار بنك كريدي أجريكول مصر الثاني، وصندوق الاستثمار الأول لبنك الزراعي المصري (الماسي)، وصندوق استثمار بنك القاهرة الأول، وصندوق استثمار البنك المصري الخليجي ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري، وصندوق استثمار بنك فيصل الإسلامي المصري ذو العائد الدوري، وصندوق استثمار بنك البركة مصر ذو العائد الدوري، وصندوق استثمار بنك أبوظبي الأول النقدي بالجنيه المصري، وصندوق استثمار بنك قطر الوطني الاول ذو العائد اليومي التراكمي (ثمار)، وصندوق استثمار بنك كريدي أجريكول النقدي، وصندوق استثمار بنك نكست التجاري النقدي، وصندوق استثمار بنك الاسكندرية للاستثمار في أدوات الدخل الثابت ذو العائد ربع السنوي، وصندوق استثمار بنك الإسكندرية النقدي ذو العائد اليومي التراكمي، وصندوق استثمار - بنك الإسكندرية "الأول" ذى العائد الدورى والنمو الرأسمالي، وصندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الثالث ذو العائد الدوري، وصندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الثاني – تراكمي مع عائد دوري ووثائق مجانية، وصندوق إتش اس بي سي مصر النقدي، وصندوق استثمار بنك الأهلي المتحد (ألفا)، وصندوق استثمار البنك الأهلي المتحد (ثروة)، وصندوق استثمار بنك الامارات دبي الوطني (مزيد)، وصندوق بنك البركة لأسواق النقد المتوافق مع للشريعة الإسلامية (البركات)، وصندوق استثمار بنك نكست التجاري الثاني (هلال).

بيان باسماء مساهمى الشركة والنسبة التى يمتلكها كل منهم:

مجموعة اى اف جى القابضة – مصر	%78.81
إي.إف.جي. هيرميس أدفيزورى - بريطانيا	%4.96
إى.إف. جى. هيرميس فاينانشال مانجمنت إيجيبت – بريطانيا	%16.23

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

مايو 2025

EFG Hermes

البنك الزراعي المصري
Agricultural Bank of Egypt

بيان باسماء اعضاء مجلس الإدارة:

السيدة/ شرين لباطية	- رئيس مجلس ادارة غير تنفيذى
السيد / ولاء حازم يسن	- عضو مجلس الإدارة المنتدب
السيد / يحيى محمود سيد عبد اللطيف	- منصب عضو مجلس الإدارة
السيد / أحمد حسن ثابت	- منصب عضو مجلس الإدارة
السيدة/مها نبيل أحمد عيد	- منصب عضو مجلس الإدارة
السيد/ طارق عبد المعطي محمد عثمان	- عضو مجلس الإدارة مستقل
السيد/ وليد عماد الدين محمد سلطان	- عضو مجلس الإدارة مستقل

المراقب الداخلى لمدير الاستثمار ومهامه:

السيدة / اسراء أو الوفا.

وطبقاً للمادة (24/183) من الباب الثاني من لائحة قانون سوق رأس المال الصادر برقم 1992/95، يلتزم المراقب الداخلي بما يلي:

1- الاحتفاظ بملف لجميع شكاوى العملاء المتعلقة بأعمال الصندوق وبما تم اتخاذه من إجراءات لمواجهة هذه الشكاوى مع إخطار الهيئة بالشكاوى التي لم يتم حلها خلال أسبوع من تاريخ تقديمها

2- إخطار الهيئة بكل مخالفة للقانون ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما، أو مخالفة نظم الرقابة بالصندوق ، وعلى وجه الخصوص مخالفة القيود المتعلقة بالسياسة الاستثمارية للصندوق وذلك إذ لم يقم مدير الاستثمار بإزالة أسباب المخالفة خلال أسبوع من تاريخ حدوثها.

مدير المحفظة:

الاستاذ/ نبيل ابراهيم موسى

يشغل نبيل موسى رئاسة قطاع إدارة الأصول في مصر، ويتولى إدارة صناديق االأسهم بالشركة. علمًا بأنه يحظى بعضوية لجنة الاستثمار بالمجموعة المالية هيرميس. قبل انضمامه إلى فريق المجموعة المالية هيرميس، عمل موسى مع شركة اتش سي للسمسرة والاستثمار حيث شغل منصب العضو المنتدب لأنشطة الاستثمار والمبيعات. وساهم موسى في إعداد استراتيجية طويلة الأجل لصناديق الاستثمار المشترك لمجموعة من الوكالات والجهات الحكومية، إلى جانب دوره المحوري في تنمية قاعدة عملاء الشركة.

قبل بداية مسيرته المهنية مع إدارة صناديق الاستثمار والمحافظ المالية بالمجموعة المالية هيرميس، استكمل نبيل موسى دورة التحليل الاستثماري مع المؤسسة المصرفية Chase تتويجًا لخبرته العملية التي تربو على 15 عامًا في مجال إدارة الاستثمارات. أمضى نبيل موسى فترة تدريبية مع مؤسسة Morgan Stanley بمدينة نيويورك الأمريكية وهو عضو المنظمة المصرية لإدارة الاستثمارات (EIMA) فضلاً عن حصوله على شهادة البكالوريوس في الاقتصاد والعلوم السياسية من جامعة القاهرة.

٤٦١٦٠

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

20

البنك الزراعي المصري
قطاع الاستثمار

مايو 2025

الاستاذ/ كريم زعفان

ولقد انضم السيد كريم زعفان للشركة في عام 2008 حيث يقوم بإدارة وهيكلة محافظ وصناديق استثمار الدخل الثابت التى تتولى الشركة إدارتها. يعمل السيد كريم زعفان ايضاً على التحليل اليومى للمؤشرات الاقتصادية المختلفة ومتغيرات السوق بالاشارة الى اسواق الدخل الثابت بالسوق المصرى. قبل الانضمام للشركة شغل منصب محلل مالى أول بإدارة الدخل الثابت بشركة التجارى الدولي لادارة الاصول (CIAM). حاصل على درجة بكالوريوس فى نظام العلومات الإدارية من جامعة Middlesex البريطانية فى عام 2005 وحاصل على شهادة مدير محافظ معتمد (Certified Portfolio Manager) من الجمعية المصرية لإدارة الاستثمار (EIMA) وشهادة ادارة المحافظ (Portfolio Management) من مؤسسة New York Institute of Finance و شهادة Investment Banking من المجموعة المالية هيرميس بالتعاون مع المؤسسة البريطانية DC Gardner.

الافصاح عن مدى استقلالية مدير الاستثمار عن الصندوق والاطراف ذات العلاقة:

لا يحتفظ مدير الاستثمار بأية استثمارات في الصندوق كما أنه ليس مساهما بأي طرف من الأطراف ذات العلاقة بالصندوق وليس عضو بمجلس إدارة أي منهم.

آليات اتخاذ قرار الاستثمار:

يعتمد مدير الاستثمار في اختياراته الاستثمارية علي التحليل الأساسي للقطاعات والاقتصاد، مع التركيز على تحديد المخاطر عن طريق التحليل النشط للادوات الاستثمارية، وذلك من خلال اجتماعات دورية مع إدارات الشركات والجهات الحكومية وتحليل القطاعات والاقتصاد بشكل عام وعقد لجان استثمار دورية لاتخاذ قرارات الاستثمار. ويستكمل النطاق عن طريق تحليل الاقتصاد الكلي، بالإضافة إلي تحليل ظروف ومعطيات السوق.

تاريخ العقد المحرر بين الصندوق ومدير الاستثمار: 2007/12/27 تم تجديده تلقائيا فى ديسمبر 2012 لمدة أخرى مماثلة، وتم عمل ملحق عقد تعديل أول فى ديسمبر 2017 بعد تعديل أحكام نشرة الاكتتاب لتتوافق مع قرار وزير الاستثمار رقم 22 لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال رقم 95 لسنة 1992.

الالتزامات القانونية على مدير الاستثمار:

على مدير الاستثمار الالتزام بكافة القواعد التي تحكم النشاط وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما، وعلى الأخص ما يلي :

أ- التحرى عن الموقف المالى للشركات المصدرة للأوراق التى يستثمر الصندوق أمواله فيها.

ب- مراعاة الالتزام بضوابط الافصاح عن أية أحداث جوهرية بشأن الأوراق المالية وغيرها من أوجه الإستثمار التي يستثمر فيها الصندوق جزءاً من أمواله .

ت- الاحتفاظ بحسابات مستقلة لكل صندوق يتولى ادارة إستثماراته.

ث- امساك الدفاتر والسجلات اللازمة لمباشرة نشاطه.

ج- اخطار كل من الهيئة ولجنة الاشراف على الصندوق باى تجاوز لحدود او ضوابط السياسة الإستثمارية المنصوص عليها في اللائحة فور حدوثها وازالة اسبابها خلال مدة لاتتجاوز أسبوع من تاريخ حدوثها ويجوز لمدير الإستثمار ان يطلب من الهيئة مد هذه المهلة فى حالة وجود مبرر تقبله الهيئة.

ح- موافاة الهيئة بتقارير نصف سنويه عن نشاطه ونتائج اعماله ومركزه المالى.

خ- وفى جميع الأحوال يلتزم مدير الإستثمار ببذل عناية الرجل الحريص في إدارته لإستثمارات الصندوق وأن يعمل على حماية مصالح الصندوق وحملة الوثائق فى كل تصرف أو إجراء .

مايو 2025

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

WH

د- ان يعمل مدير الاستثمار على تحقيق الاهداف الاستثمارية للصندوق الواردة بهذة النشرة.

يتعهد مدير الاستثمار بالالتزامات التاليه:-

أ- يلتزم مدير الاستثمار ببذل عناية الرجل الحريص في توزيع الصفقات التي تتم من خلال السوق علي الصناديق التي يتولى إدارتها بطريقة عادلة.

ب- يلتزم مدير الاستثمار بتمكين مراقبي حسابات الصندوق من الاطلاع علي الدفاتر و المستندات الخاصة بأموال الصندوق المستثمرة، كما يلتزم بموافاتهم بالبيانات و الايضاحات التي يطلبونها خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ طلبهما لها.

ت- يلتزم مدير الاستثمار بتوزيع وتنويع الاستثمارات داخل الصندوق وذلك لتخفيض المخاطر وبما يكفل تحقيق الجدوى أو الاهداف الاستثمارية لأموال الصندوق.

ث- يلتزم مدير الاستثمار بعدم مزاولة أي أعمال مصرفية باسم الصندوق، و بصفة خاصة لا يجوز له إقراض الغير أو كفالتهم في الوفاء بديونهم.

ج- يلتزم مدير الاستثمار بإجراء التصرفات على نحو يتصف بالشفافية والعدالة في تعاملاته باسم ولحساب الصندوق بغية تحقيق مصالح حملة الوثائق والمحافظة على استقرار السوق.

ح- يلتزم مدير الاستثمار بموافاة الهيئة العامة للرقابة المالية ببيانات كافية عن الاوراق المالية التي يستثمر الصندوق أمواله فيها طبقاً للقواعد الواردة في اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال. يلتزم مدير الاستثمار بإيداع المبالغ المطلوبة لسداد طلبات الاسترداد في حساب الصندوق لدي البنك الزراعي المصري.

خ- يجوز لمدير الاستثمار أن يقترض من البنك الزراعي المصري بأقل سعر فائدة متاح لعملاء البنك او من غيره من البنوك الاخرى بأسم الصندوق بشرط ألا يتجاوز قيمة القرض نسبة 10% من قيمة وثائق الاستثمار القائمة وقت الاقتراض و ذلك لمواجهة الاستردادات اليومية، ويشترط أن يكون القرض قصير الاجل لا تزيد مدته علي 12 شهر, و يجوز اللجوء إلي الاقتراض من أحد البنوك الأخرى غير البنك المنشئ مع مراعاة التزام البنك الزراعي المصري بعدم الاعتراض في حالة عدم قدرته علي توفير اقل سعر اقراض في السوق.

د- يجوز لمدير الاستثمار أن يربط ويفك الودائع البنكية ويفتح ويغلق الحسابات ويشتري ويبيع أسهم الشركات المدرجة في البورصات الخاضعة لإشراف سلطة رقابية حكومية بالخارج شبيهة باختصاصات الهيئة العامة لسوق المال و شهادات الادخار و أذون الخزانة و صكوك التمويل و السندات باسم الصندوق لدى البنك الزراعي المصري أو لدى أي بنك أخر خاضع لإشراف البنك المركزي المصري علي أن يتم التصرف أو التعامل في أو علي هذه الحسابات بموجب أوامر مكتوبة صادرة من مدير الاستثمار.

ذ- يجب على مدير الاستثمار توفير المعلومات الكافية التي تمكن المستثمرين الجدد وحملة الوثائق من اتخاذ قرارهم الاستثماري.

ر- يلتزم مدير الاستثمار بالتزود بما يلزم من موارد وإجراءات لتأمين ممارسة أفضل لنشاطه.

ز- يلتزم مدير الاستثمار بالتحري عن الموقف المالي للشركات المصدرة للأوراق المالية التي يستثمر الصندوق امواله فيها مع الالتزام بالحد الادنى للتصنيف الائتماني المقبول من الهيئة وهو -BBB لأدوات الدين المستهدفة بالاستثمار.

س- يلتزم مدير الاستثمار بتأمين منهج ملائم لإيصال المعلومات ذات الفائدة لحملة الوثائق.

ش- ١ ويجوز لمدير الاستثمار تمثيل الصندوق في مجالس الادارات و الجمعيات العامة للشركات المصدرة للأوراق المالية التي يستثمر الصندوق أمواله فيها، و ممارسه حق الاكتتاب من عدمه عند زيادة رؤوس أموال الشركات لرأس مالها.

مايو 2025

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

البنك الزراعي المصري
قطاع الاستثمار

ص- يلتزم مدير الاستثمار بالمحافظة على سرية المعلومات الخاصة باستثمارات الصندوق وعدم افشائها الى الغير، وذلك فيما عدا المعلومات التى تطلبها الهيئة العامة للرقابة المالية والجهات الرقابية أو القضائية طبقا لأحكام القانون.

يحظر على مدير الاستثمار القيام بجميع الاعمال المحظورة على الصندوق الذى يدير نشاطه كما يحظر على مدير الاستثمار ايضا الاتى:

أ- يحظر على مدير الاستثمار اتخاذ أى اجراء او ابرام اي تصرف ينطوي على تعارض بين مصلحة الصندوق ومصلحته او مصلحة اي صندوق اخر يديره او مصلحة المساهمين في الصندوق او المتعاملين معه إلا إذا حصل على موافقة جماعة حملة الوثائق المسبقة وفقًا للأحكام الواردة باللائحة التنفيذية.

ب- البدء فى إستثمار اموال الصندوق قبل غلق باب الإكتتاب فى وثائقه، ويكون له ايداع اموال الإكتتاب فى احد البنوك الخاضعة لاشراف البنك المركزى وتحصيل عوائدها.

ت- شراء أوراق ماليه غير مقيدة ببورصة الأوراق المالية في مصر أو في الخارج أو مقيدة في بورصة غير خاضعة لإشراف سلطة رقابية مماثلة للهيئة وذلك إلا الحالات والحدود التي تضعها الهيئة.

ث- إستثمار أموال الصندوق فى شراء أوراق مالية لشركات تحت التصفية أو حكم بشهر إفلاسها.

ج- إستثمار أموال الصندوق في تأسيس شركات جديدة فيما عدا صناديق الملكية الخاصة، أو الصناديق العقارية أو صناديق رأس المال المخاطر.

ح- إستثمار أموال الصندوق فى شراء وثائق إستثمار لصندوق آخر يديره، إلا في حالة الصناديق القابضة أو صناديق أسواق النقد.

خ- تنفيذ العمليات من خلال أشخاص مرتبطة دون إفصاح مسبق للجنة الاشراف الصندوق، وموافقة جماعة حملة الوثائق في الحالات التي تستوجب ذلك.

د- التعامل على وثائق إستثمار الصندوق الذى يديره إلا فى الحدود ووفقًا للضوابط التي حددتها الهيئة بموجب قرار مجلس الادارة رقم 69 لسنة 2014.

ذ- القيام بأية اعمال او تصرفات لا تهدف الا الى زيادة العمولات او المصروفات او الاتعاب او الى تحقيق كسب او ميزه له او لمديريه او العاملين به.

ر- طلب الاقتراض فى غير الاغراض المنصوص عليها فى نشرة الإكتتاب.

ز- نشر بيانات أو معلومات غير صحيحة أو غير كاملة أو غير مدققة أو حجب معلومات أو بيانات جوهرية.

س- وفى جميع الاحوال يحظر على مدير الإستثمار القيام بأى من الاعمال أو الانشطة التى يحظر على الصندوق الذى يديره القيام بها أو التى يترتب عليها الاخلال بأستقرار السوق أو الإضرار بحقوق حملة الوثائق .

البند السادس عشر: شركة خدمات الادارة

في ضوء ما نص عليه القانون في وجوب أن يعهد الصندوق بمهام خدمات الإدارة إلى جهة ذات خبرة في هذا المجال فقد عهدت الجهة المؤسسة الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار الكائنة في 8 ش المنصور محمد، الزمالك والخاضعة لأحكام قانون رأس المال رقم 95 لسنة 1992 والمرخص لها بترخيص رقم (514) بتاريخ 9/4/2009 للقيام بمهام خدمات الإدارة، ويتكون هيكل مساهميها على النحو التالي:

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO.1

- شركة ام جي للاستشارات المالية والبنكية 42.41%
- الشركة المصرية لخدمات التأجير التمويلي (فين ليس) 51%
- شركة إي أف جي القابضة 4.39%
- هانى بهجت هاشم نوفل 1.10%
- مراد قدري احمد شوقى 1.10%

ويتكون مجلس ادارتها على النحو التالي:

- الأستاذ/ هنا محمد جمال محرم محمود محرم - عضو مجلس إدارة
- الاستاذ / احمد فتحي محمد ابوزيد – نائب رئيس مجلس ادارة
- الاستاذ / محمد عبد العليم محمد النويهي – عضو مجلس إدارة
- الاستاذ / ساجي محمد يسري حامد علي – رئيس مجلس الادارة
- الاستاذة / يسرا حاتم عصام الدين جامع - عضو مجلس إدارة

<u>التزامات شركة خدمات الادارة وفقا للقانون:</u>

- إعداد بيان يومى بعدد الوثائق القائمة لصندوق الإستثمار المفتوح ويتم الافصاح عنه فى نهاية كل يوم عمل واخطار الهيئة به فى المواعيد التى تحددها.

- حساب صافي قيمة الوثائق للصندوق.

- قيد المعاملات التى تتم على وثائق الإستثمار

- إعداد وحفظ سجل آلى بحاملى الوثائق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه، كما تلتزم الشركة بتدوين البيانات التالية فى هذا السجل:

  أ- عدد الوثائق وبيانات ملاكها وتشمل الاسم والجنسية والعنوان ورقم تحقيق الشخصية بالنسبة للشخص الطبيعى ورقم السجل التجارى بالنسبة للشخص الاعتباري.

  ب- تاريخ القيد فى السجل الالي.

  ج- عدد الوثائق التى تخص كل من حملة الوثائق بالصندوق.

  د- بيان عمليات الاكتتاب والشراء والإسترداد الخاصة بوثائق الإستثمار.

  ه- عمليات الإسترداد وبيع الوثائق وفقاً للعقد المبرم مع مدير إستثمار الصندوق المفتوح.

- إعداد القوائم المالية للصندوق وفقا لمعايير المحاسب المصرية، وتقديمها للجنة الاشراف على أن يتم مراجعتها بمعرفة مراقب حسابات الصندوق المقيد بالسجل المعد لذلك بالهيئة

- موافاة الهيئة بتقارير نصف سنوية عن نشاطه ونتائج أعماله ومركزه المالي.

وفي جميع الأحوال تلتزم شركة خدمات الإدارة ببذل عناية الرجل الحريص في قيامها بأعمالها وخاصة عند تقييمها لأصول والتزامات الصندوق وحساب صافي قيمة الوثائق وفقا لضوابط التقييم المحددة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (130) لسنة 2014 مع مراعاة ما ورد بنص المادة 167 من اللائحة التنفيذية ومراعاة مصالح حملة الوثائق وبصفة خاصة المواد 170 و173 من اللائحة التنفيذية، وكذا الالتزامات والضوابط المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (88) لسنة 2009، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 31 لسنة 2018 فيما يتعلق بتحديث بيانات مالكي الوثائق فور نقل ملكية الوثائق للمشتري وأي قرارات أخرى لاحقة.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

مايو 2025

البند السابع عشر: الاكتتاب (الشراء) في الوثائق

أحقية الاستثمار:

يجوز للمصريين والأجانب سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أو معنويين الاكتتاب في (شراء) وثائق الاستثمار التي يصدرها الصندوق طبقاً للشروط الواردة في هذه النشرة.

البنك متلقى الاكتتاب (الشراء):

يتم شـراء وثائق الاسـتثمار أو إسـترداد قيمتها من خلال البنك متلقي الاكتتاب وهو البنك الزراعي المصـري وفروعه المنتشرة في جمهورية مصر العربية.

الحد الادنى والاقصى للاكتتاب (الشراء) :

الحد الأدني للاكتتاب (الشـراء) وثيقة واحدة و لا يوجد حد أقصـى للاكتتاب (الشـراء) في وثائق الاسـتثمار التي يصـدرها الصندوق،.

القيمة الأسمية للوثيقة:

القيمة الاسمية للوثيقة هي عشرة جنيه مصري.

كيفية الوفاء بالقيمة البيعية:

يجب علي كل مكتتب (مشتري) أن يقوم بالوفاء بقيمة الوثيقة نقداً فور التقدم للاكتتاب أو الشراء.

المدة المحددة لتلقى الأكتتاب:

يفتح باب الاكتتاب في وثائق الاستثمار التي يصدرها الصندوق بعد إنقضاء 15 (خمسة عشر) يوماً من تاريخ النشر في صحيفتين يوميتين لنشرة الاكتتاب ولمدة شهرين ويجوز غلق باب الاكتتاب بعد مضي 5 (خمسة) أيام من فتح باب الاكتتاب وقبل مضي المدة المحددة إذا تمت تغطية قيمة الاكتتاب بالكامل.

طبيعة الوثيقة من حيث الاصدار:

تخول الوثائق حقوقا متساويه لحامليها قبل الصندوق ويشارك حمله الوثائق فى الارباح والخسائر الناتجه عن استثمارات الصندوق كل بنسبه ما يمتلك من وثائق وكذلك الامر فيما يتعلق بصافى اصول الصندوق عند التصفيه.

اثبات الاكتتاب/ الشراء:

يتم الاكتتاب / الشـراء فى وثائق استثمار الصـندوق بموجب مسـتخرج الكترونى لشـهادة اكتتاب مختومة بخاتم الجهة الى تلقت قيمة الاكتتاب وموقع عليها من المختص متضمنة ما يلى:

- اسم الصندوق مصدر الوثيقة.
- رقم وتاريخ الترخيص بمزاولة النشاط.
- اسم المكتتب وعنوانه وجنسيته وتاريخ الاكتتاب.
- قيمة وعدد الوثائق المكتتب فيها بالارقام والحروف.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

WH

البنك الزراعي المصري قطاع الاستثمار

٤٦١٦٠

مايو 2025

- حالات وشروط استرداد قيمة الوثيقة.
- اجمالى قيمة الوثائق المطروحة للاكتتاب
- اسم البنك الذي تلقى قيمة الاكتتاب.

تغطية الاكتتاب:

- فى حالة إنتهاء المدة المحددة للإكتتاب دون تغطية الوثائق المطروحة بالكامل جاز للجنة الاشراف على الصندوق خلال ثلاثة أيام من تاريخ انتهائها أن تقرر الاكتفاء بما تم تغطيته على الا يقل عن ٥٠% من مجموع الوثائق المطروحة وبشرط إخطار الهيئة والإفصاح للمكتتبين في الوثائق والا اعتبر الإكتتاب لاغيا، ويلتزم البنك متلقي الإكتتاب بالرد الفوري لمبالغ الإكتتابات شاملة مصاريف الإصدار ان وجدت.
- وإذا زادت طلبات الإكتتاب عن عدد الوثائق المطروحة، جاز لمدير الإستثمار تعديل قيمة الأموال المراد إستثمارها بما يستوعب طلبات الإكتتاب الزائدة بشرط اخطار الهيئة والافصاح للمكتتبين في الوثائق وبمراعاة النسبة بين رأس مال شركة الصندوق والأموال المستثمرة فيه.
- إذا ترتب على هذا التعديل تجاوز الحد الأقصى للأموال المراد إستثمارها فى الصندوق والمنصوص عليه فى المادة (147) من هذه اللائحة، يتم تخصيص الوثائق المطروحة على المكتتبين بنسبة ما اكتتب به كل منهم مع جبر الكسور التى تنشأ عن عملية التخصيص لصالح صغار المكتتبين
- ويتم الإفصاح عن نسبة الوثائق المكتتب فيها وعدد المكتتبين عن طريق النشر بذات طريقة نشر نشرة الإكتتاب.

إدارة سجل حملة الوثائق:

تقوم شركة خدمات الإدارة بإمساك وإدارة سجل حملة الوثائق الكترونيا بما لا يخل بدور البنك متلقي الاكتتاب/ الشراء والاسترداد بامساك السجلات اللازمة لمزاولة نشاطه.

البند الثامن عشر: أمين الحفظ

طبقا للمادة 38 من القانون و المادة 165 من اللائحة التنفيذية تحفظ الاوراق المالية التي يستثمر الصندوق امواله فيها لدي احد البنوك الخاضعة لاشراف البنك المركزي المصري و بناءا على ذلك يتم حفظ الاوراق المالية الخاصة بالصندوق في البنك العربي الافريقي الدولي. ويلتزم بصفته أمين الحفظ بالآتى:

- الالتزام بحفظ الاوراق المالية التي يستثمر الصندوق امواله فيها.
- الالتزام بتقديم بيان كل ثلاثة اشهر عن هذه الاوراق الماليه للهيئة.
- الالتزام بتحصيل عوائد الاوراق المالية التي يساهم فيها الصندوق.

وطبقا لأحكام المادة (165) من اللائحة التنفيذية وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 47 لسنة 2014 فإن أمين الحفظ من غير المرتبطين بأي من الشركة المؤسسة للصندوق أو مدير الإستثمار أو شركة خدمات الإدارة أو أي من الأطراف المرتبطة بهما.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES

البنك الزراعي المصري
قطاع الاستثمار

٢٦ مايو 2025

البند التاسع عشر: جماعة حملة الوثائق

أولا/ جماعة حملة الوثائق ونظام عملها:

تتكون من حملة وثائق صندوق الإستثمار جماعة يكون غرضها حماية المصالح المشتركة لأعضائها ويتبع في تكوينها وإجراءات الدعوة لاجتماعها الأحكام والقواعد المنصوص عليها في قانون سوق رأس المال وهذه اللائحة بالنسبة إلى جماعة حملة السندات وصكوك التمويل والأوراق المالية الأخرى، ويتم تشكيل الجماعة وإختيار الممثل القانونى لها وعزله دون التقيد بضرورة توافر نسب الحضور الواردة بالفقرة الثالثة من المادة (70)، والفقرتين الأولى والثالثة من المادة (71) من هذه اللائحة،، ويحدد البنك (الجهة المؤسسة) ممثلاً له لحضور اجتماعات الجماعة بحسب عدد الوثائق المكتتب فيها منه لحساب الصندوق وفقا لاحكام المادة (142).

ثانيا/ اختصاصات جماعة حملة الوثائق:

أ- تعديل السياسة الإستثمارية للصندوق.

ب- تعديل حدود حق الصندوق في الاقتراض.

ت- الموافقة على تغيير مدير الإستثمار.

ث- إجراء أية زيادة في أتعاب الإدارة ومقابل الخدمات والعمولات، وأية زيادة في الأعباء المالية التي يتحملها حملة الوثائق.

ج- الموافقة المسبقة على تعاملات الصندوق التي قد تنطوي على تعارض في المصالح أو تعتبر من عقود المعاوضة.

ح- تعديل قواعد توزيع أرباح الصندوق.

خ- تعديل أحكام إسترداد وثائق الصندوق.

د- الموافقة على تصفية او مد أجل الصندوق قبل إنتهاء مدته.

ذ- تعديل مواعيد إسترداد الوثائق في حالة زيادة المدة التي يتم فيها الإسترداد والمنصوص عليها في نشرة الإكتتاب أو مذكرة المعلومات بحسب الأحوال.

وتصدر قرارات الجماعة بأغلبية الوثائق الحاضرة، وذلك فيما عدا القرارات المشار اليها بالبنود (1، 6، 7، 8، 9) المشار اليها فى اختصاصات جماعة حملة الوثائق فتصدر بأغلبية ثلثى الوثائق الحاضرة.

وفى جميع الأحوال لا تكون قرارات جماعة حملة الوثائق نافذة إلا بعد التصديق عليها من الهيئة.

البند العشرون: وسائل تجنب تعارض المصالح

تلتزم الأطراف ذات العلاقة بتجنب تعارض المصالح مع مراعاة كافة الأحكام الواردة باللائحة التنفيذية للقانون 95 لسنة 1992 الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم 22 لسنة 2014 وعلى الأخص الواردة بالمادة (172) وكذا الأعمال المحظور على مدير الاستثمار القيام بها الواردة بالمادة (183 مكرر 20) من اللائحة التنفيذية والمشار إليها بالبند 16 من هذه النشرة، وكذا قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (58) لسنة 2018، على النحو التالي:

- يلتزم مدير الاستثمار في حالة الدخول في أي من أدوات الاستثمار المختلفة الصادرة عن أي من الأطراف ذوى العلاقة بالجهة المؤسسة أو الأطراف المرتبطة بمراعاة مصالح الصندوق وتجنب تعارض المصالح، والعمل على توفير أفضل الفرص الاستثمارية لحملة الوثائق.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFGHERMES
NO. 1

البنك الزراعي المصري
قطاع الاستثمار

- لا يجوز استثمار أموال الصندوق في صناديق أخرى منشأة أو مدارة بمعرفة أي من الأطراف ذات العلاقة فيما عدا الاستثمار في صناديق أسواق النقد واستثمارات الصندوق القابض في الصناديق التابعة له.

- لا يجوز بغير موافقة مسبقة من الهيئة لأي من أعضاء لجنة الاشراف على الصندوق أن يكون عضواً في مجلس إدارة أي من الشركات التي يستثمر الصندوق في أوراقها المالية جزءاً من أمواله، كذلك يحظر على مدير الاستثمار أو أي من أعضاء مجلس إدارته أو العاملين لديه التمثيل بصفتهم الشخصية في أي من مجالس إدارة الشركات التي يستثمر الصندوق جزءاً من أمواله في أوراقها المالية إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من جماعة حملة الوثائق.

- لا يجوز لمدير الإستثمار أو شركة خدمات الإدارة أو غيرهما من الأطراف ذات العلاقة بالصندوق أو المديرين أو العاملين لديهم التعامل على وثائق الصناديق المرتبطين بها إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من الهيئة ووفقاً للضوابط والإجراءات التي يضعها مجلس إدارة الهيئة فى هذا الشأن.

- الالتزام بالافصاحات المشار إليها بالبند 9 من هذه النشرة الخاص بالإفصاح الدوري عن المعلومات.

- تلتزم شركة خدمات الادارة بالإفصاح بالقوائم المالية النصف سنوية عن كافة التعاملات على الأدوات الاستثمارية والأوعية الادخارية لدى اي طرف من الأطراف المرتبطة وكذا عن كافة الأعباء المالية التي تم سدادها لأي من الأطراف ذوي العلاقة.

- الحصول على موافقة جماعة حملة الوثائق بشكل مسبق على تعاملات الصندوق التي قد تنطوي على تعارض في المصالح أو تعتبر من عقود المعاوضة - مع مراعاة استبعاد الاطراف المرتبطة من التصويت - ويعكس تقرير مجلس ادارة الصندوق والقوائم المالية افصاح كامل عن تلك التعاملات، على أن يلتزم مدير الاستثمار بمراعاة مصالح الصندوق والعمل على توفير أفضل الفرص الاستثمارية لحملة الوثائق.

تعامل الأطراف ذوي العلاقة على وثائق الصندوق:

- في ضوء ما نصت عليه المادة (173) من اللائحة التنفيذية فلا يجوز لمدير الاستثمار أو شركة خدمات الإدارة أو غيرهما من الأطراف ذات العلاقة بالصـــندوق أو المديرين أو العاملين لديهم التعامل على وثائق الصـــناديق المرتبطين بها إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من الهيئة ووفقا للضوابط والإجراءات التي يضعها مجلس إدارة الهيئة ونظمه قرارها رقم (69 لسنة 2014) ، وإعمالا لما تضمنه قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (69 لسنة 2014) بالمادة الثانية بشـــأن عدم التعامل على الوثائق التي تكون قد توفرت لديهم معلومات أو بيانات غير معلنة بالسوق ويكون من شأنها التأثير الجوهري على أسعار هذه الوثائق

البند الحادي والعشرون: استرداد / شراء الوثائق

استرداد الوثائق:

- لا يجوز للصندوق ان يرد الى حملة الوثائق قيمة وثائقهم او ان يوزع عليهم عائدا بالمخالفة لشروط الاصدار، ويلتزم الصندوق باسترداد وثائق الاستثمار بمجرد الطلب وبما يتفق واحكام المادة (158) من اللائحة التنفيذية للقانون

- يجوز لأي مكتتب في الصـــندوق ان يقدم طلب اســـترداد بعض او جميع وثائق الاســـتثمار المملوكة له فى يوم العمل الأخير من كل أسبوع حتى الساعة الثانية عشر ظهراً (فيماعدا شهر رمضان يتم الاعلان عن المواعيد في حينه) لدي اي فرع من فروع البنك ويتعين حضـور حامل الوثيقة او الموكل عنه لايداع طلب الاسـترداد على ان يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها على اساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لاصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الاسترداد وفقا للمعادلة المشار اليها بالبند (23) من هذه النشرة، بالاضافة الى مصاريف استرداد قدرها 0.5% من قيمتها المعلنة يوم الاسترداد.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

- يتم خصم قيمة الوثائق المطلوب استردادها من اصول الصندوق اعتبارا من أول يوم عمل في الأسبوع الذى يلى طلب الاسترداد.

- يلتزم البنك بالوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها خلال يومي عمل من تاريخ طلب الاسترداد.

- يتم استرداد وثائق استثمار الصندوق بتسجيل عدد الوثائق المستردة في سجل حملة الوثائق لدى البنك الزراعي المصري.

- سيتم نشر قيمة الوثيقة في أول يوم عمل مصرفي من كل اسبوع في جريدة صباحية يومية واسعة الانتشار بالاضافة الي الاعلان عنها في جميع فروع البنك الزراعي المصري باقي أيام عمل الاسبوع المصرفي.

الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد أو السداد النسبي:

وفقا لاحكام الماده (159) من لائحه القانون يجوز للجنة الاشراف على الصندوق ، بناء على اقتراح مدير الإستثمار، في الظروف الاستثنائية أن يقرر وقف الإسترداد أو السداد النسبي مؤقتا وفقا للشروط التي تحددها نشرة الإكتتاب ، ولا يكون القرار نافذا إلا بعد اعتماد الهيئة له وبعد مراجعة أسبابه ومدى ملائمة مدة الوقف أو نسبة الإسترداد للحالة الاستثنائية التي تبرره. وتعتبر الحالات التاليه ظروفا استثنائيه تبرر الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد:

أ- تزامن طلبات التخارج من الصندوق و بلوغها حدا كبيرا يعجز معها مدير الاستثمار عن الاستجابة لطلبات الاسترداد.

ب- حالات القوة القاهرة.

ت- عجز مدير الاستثمار عن تحويل الأوراق المالية المدرجة فى حافظة الصندوق إلى مبالغ نقدية لأسباب خارجة عن إرادتها.

ويتم الوقف أو السداد النسبى و تقدير هذه الظروف الاستثنائية و غيرها تحت اشراف الهيئة بعد الحصول على موافقتها و يكون هذا الوقف مؤقتا الى أن تزول اسبابه و الظروف التى استلزمته.

ولا يجوز لمدير الإستثمار قبول أو تنفيذ أي طلبات شراء جديدة أثناء فترة إيقاف عمليات الإسترداد إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة المسبقة.

ويلتزم مدير الإستثمار بإخطار حاملي وثائق الصندوق عند إيقاف عمليات الإسترداد من خلال النشر في صحيفة يومية واسعة الانتشار باللغة العربية وعلي الموقع الالكتروني للصندوق، وأن يكون ذلك كله بإجراءات موثقة، ويتم إجراء عملية مراجعة مستمرة لأسباب إيقاف عمليات الإسترداد والإعلام المستمر عن عملية التوقف. ويجب إخطار الهيئة وحاملي وثائق الإستثمار بانتهاء فترة إيقاف عمليات الإسترداد.

شراء الوثائق:

- يتم تلقى طلبات شراء وثائق الاستثمار الجديدة طوال أيام العمل المصرفى خلال الأسبوع حتى الساعة الثانية عشر ظهرا (فيماعدا شهر رمضان يتم الاعلان عن المواعيد في حينه) مرفقا بها المبلغ المطلوب الشراء به على أن يتم التسوية في يوم العمل التالي على أساس صافى القيمة المعلنة للوثيقة في يوم تقديم الطلب

- ويكون للصندوق حق اصدار وثائق استثمار جديدة مع مراعاه احكام المادة (147) من اللائحة التنفيذية وضوابط الهيئة بشأن زيادة حجم الصندوق..

- يتم موافاة حملة الوثائق بكشف يوضح عدد الوثائق التي اكتتب فيها والحركة التي طرأت عليها كل ثلاثة اشهر و يحق لحملة وثائق صندوق الاستثمار الأول للبنك الزراعي المصري أن يطلبوا بيان (كشف) الحساب الخاص بكل منهم من فرع البنك الزراعي المصري المكتتب به.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFGHERMES
NO:1

مايو 2025

البند الثاني والعشرون: الاقتراض لمواجهة طلبات الاسترداد

يحظر على الصندوق الاقتراض إلا لمواجهة طلبات الإسترداد وفقاً للضوابط التالية:

- أن لا تزيد مدة القرض على أثنى عشر شهر.
- أن لا يتجاوز مبلغ القرض ١٠ % من قيمة وثائق الإستثمار القائمة وقت تقديم طلب القرض.
- ان يتم بذل عناية الرجل الحريص بالاقتراض بأفضل شروط ممكنة بالسوق
- يقدم مدير الاستثمار دراسة فنية للجنة الاشراف علي الصندوق عن مبررات الاقتراض مقارنة بتكلفة تسييل أي من استثمارات الصندوق أو تكلفة أي فرص تمويلية بديلة.

البند الثالث والعشرون: التقييم الدوري

يتم إحتساب قيمة الوثيقة علي النحو التالي و وفقاً للمعادلة التالية:

أ- **<u>إجمالي القيم التالية:</u>**

(يجب أن يؤخذ في الاعتبار أن أسعار الصرف المعلنة في البنك الزراعي المصري سيتم الاعتماد عليها لأغراض التقييم عند تحديد المبلغ المعادل بالجنيه المصري للأوراق المالية الصادرة بعملة أجنبية)

- إجمالي النقدية بخزينة الصندوق والحسابات الجارية وحسابات الودائع بالبنوك.
- إجمالي الإيرادات المستحقة والتي تخص الفترة السابقة علي التقييم و التي لم يتم تحصيلها بعد.
- يضاف إليها قيمة الاستثمارات بالاوراق المالية المتداولة كالاتي: (مع مراعاة العناصر الاستثمارية وفقا للسياسة الاستثمارية المتبعة)

أ- أوراق مالية مقيدة بالبورصة على أساس أسعار الاقفال السارية وقت التقييم. علي إنه يجوز في حالة الأسهم التي لا يوجد لها أسعار سوقية معلنة وقت تقييمها أو مضي على أخر سعر معلن ثلاثة أشهر أو تداولاتها محدودة وغير نشطة أن يتم التقييم بما يتفق مع معايير المحاسبة المصرية

ب- يتم تقييم وثائق الاستثمار في صناديق البنوك الاخري علي أساس أخر قيمة إستردادية معلنة أو تقييم للوثيقة.

ت- يتم تقييم الاوراق المالية الصادرة بعملة أجنبية عن طريق استخدام أسعار الصرف المعلنة في البنك الزراعي المصري عند تحديد المبلغ المعادل بالجنيه المصري.

ث- قيمة أذون الخزانة مقيمة طبقاً لسعر الشراء مضافاً إليها القائدة المستحقة من يوم الشراء حتى يوم التقييم طبقاً للعائد المحتسب علي أساس سعر الشراء.

ج- قيمة شهادات الادخار البنكية مقيمة طبقاً لسعر الشراء مضافاً إليها الفائدة المستحقة عن الفترة من تاريخ الشراء وأخر كوبون أيهما أقرب وحتى يوم التقييم.

ح- قيمة السندات وفقا لتبويب هذا الاستثمار إما لغرض الاحتفاظ أو المتاجرة بما يتفق مع معايير المحاسبة المصرية

خ- علي شركة خدمات الإدارة تعيين مستشار مالي مستقل و/أو مقيم متخصص بحسب الأحوال، لتقييم الأصول التي يستثمر فيها الصندوق في الحالات التالية:

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFGHERMES
NO: 1

مايو 2025

تحدد القيمة العادلة للاستثمارات في الأسهم من خلال الاستعانة بأحد المستشارين الماليين المستقلين المرخص لهم من قبل الهيئة في الحالات التالية:

- المساهمات في شركات غير مقيد لها أسهم في البورصة
- المساهمات في شركات مقيد لها أسهم في البورصة ولا يوجد لها أسعار سوقية معلنة وقت تقييمها، أو مضي علي أخر سعر معلن ثلاثة أشهر أو تداولاتها محدودة وغير نشطة، وتزيد القيمة الدفترية للمساهمة عن 10% من أصول الصندوق. وللمساهمات الأقل من هذه النسبة يتم التقييم بما يتفق مع معايير المحاسبة المصرية.
- المساهمات في شركات مقيد لها أسهم في البورصة وتزيد القيمة الدفترية للمساهمة عن 15% من أصول الصندوق.

ويشترط أن تتوافر الاستقلالية الكاملة في الجهات الخارجية الموكل إليها عملية التقييم كما يشترط ألا يكون قد مضي علي تاريخ تقرير التقييم أكثر من شهرين.

د- يضاف إليها قيمة باقي عناصر أصول الصندوق مثل المدفوعات المقدمة مخصوماً منها مجمع ما تم استهلاكه وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

ب- يخصم من إجمالي القيم السالفة ما يلي:

أ- إجمالي الإلتزامات التي تخص الفترة السابقة علي التقييم و التي لم يتم خصمها بعد بما في ذلك حسابات البنوك الدائنة مثل التسهيلات الائتمانية في حالة نشؤها.

ب- المخصصات التي يتم تكوينها خلال الفترة لمعالجة الالتزامات المحتملة الناتجة عن احداث ماضية غير محددة التوقيت والمقدار.

ت- نصيب الفترة من أتعاب مدير الاستثمار والبنك الزراعي المصري وشركة خدمات الادارة ورسوم حفظ الأوراق المالية و عمولات السمسرة وكذا مصروفات النشر وأتعاب مراقبي الحسابات (مع الافصاح عن ايه اتعاب اخرى وفقا لتعاقدات الصندوق) وكذا نصيب الفترة من التكاليف المدفوعة مقدماً للحصول علي منافع إقتصادية مستقبلية بما لا يجاوز 2% من صافي أصول الصندوق.

ث- مصروفات التأسيس وكافة المصروفات الإدارية اللازمة لبدء الصندوق والتي يجب تحميلها على السنة المالية الاولى وفقا لمعايير الحاسبة.

ج- الناتج الصافي (ناتج المعادلة):

يتم قسمة صافي ناتج البندين السالفين علي عدد وثائق الاستثمار القائمة في نهاية كل يوم عمل مصرفي بما فيه عدد وثائق الاستثمار المخصصة (المجنبة) للبنك الزراعي المصري.

البند الرابع والعشرون: أرباح الصندوق والتوزيع

يشترك حاملو وثائق الإستثمار في الأرباح والخسائر الناتجة عن إستثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق بالاضافة الى حق المكتب فى استرداد الوثائق طبقا لقيمتها المحملة بالارباح أو الخسائر.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

مايو 2025

كيفية التوصل لأرباح الصندوق من واقع مراحل وعناصر قائمة الدخل:

يتم تحديد ارباح الصندوق من خلال قائمة الدخل التي يتم اعدادها بغرض تحديد صافي ربح او خسارة الفترة المعد عنها القوائم المالية ويتم تصوير قائمة الدخل وفقا لمعايير المحاسبة المصرية علي أن تتضمن أرباح الصندوق علي الأخص الايرادات التالية:

أ- التوزيعات المحصلة نقدا أو عينا والمستحقة نتيجة لإستثمار اموال الصندوق خلال الفترة.

ب- العوائد المستحقة (المحصلة وغير المحصلة)

ت- الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأوراق ووثائق الاستثمار في صناديق اخري.

ث- الأرباح الرأسمالية غير المحققة الناتجة عن الزيادة في صافي القيمة السوقية للأوراق المالية.

ويخصم :

أ- الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع الاوراق المالية ووثائق الاستثمار في صناديق اخري.

ب- الخسائر الرأسمالية غير المحققة الناتجة عن النقص في صافي القيمة السوقية للأوراق المالية.

ج- مصروفات الدعاية والأعلان والنشر.

د- المستحق لمراقبي الحسابات والمصروفات الاخري علي الصندوق.

ه- مصروفات التأسيس والمصروفات الإدارية.

و- المخصصات الواجب تكوينها.

التوزيعات لحاملى الوثائق:

يجوز أن يوزع الصندوق دخلا دوريا على المستثمرين كل نصف عام وفقا لدراسة استثمارية لمدير الاستثمار من حيث إعادة استثمار أموال الصندوق بما يحقق أهداف الصندوق الاستثمارية. يتم توزيع نسبة لا تزيد عن 90% من أرباح الصندوق القابلة للتوزيع ويعاد استثمار الأرباح المرحلة فى الصندوق ويجوز للصندوق توزيع وثائق مجانية إذا تجاوزت القيمة الاستردادية للوثائق (ضعف) قيمتها الاسمية. وتجنب هذه التوزيعات فى حساب مستقل لدى البنك الزراعي المصري وتكون قابلة للصرف لحملة الوثائق فور صدور قرار التوزيع مع الالتزام بالإعلان عن اليوم المقرر للتوزيع في يوم محدد خلال الأسبوع الثاني من يناير والأسبوع الأول من يوليو.

البند الخامس والعشرون: إنهاء الصندوق والتصفية

- طبقا للماده (175) من اللائحة التنفيذية ينقضي الصندوق إذا انتهت مدته ولم يتم تجديده أو إذا تحقق الغرض الذي تأسس الصندوق من أجله أو واجهته ظروف تحول دون مزاولته لنشاطه.
- ولا يجوز تصفية او مد أجل الصندوق بدون الحصول على موافقة مسبقة من مجلس إدارة الهيئة، على أن يتم أخذ موافقة جماعة حملة الوثائق بالنسبة للتصفية قبل انقضاء مدة الصندوق، ويتم توزيع ناتج تصفيه أصول الصندوق على اصحاب الوثائق كل بمقدار نسبة الوثائق المملوكة له.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

WH

- وتسري أحكام تصفية شركات المساهمة المنصوص عليها في قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في نشرة الإكتتاب

و فى مثل هذه الاحوال يجوز للجهة المؤسسة السير في اجراءات انهاء الصندوق و ذلك بارسال اشعار لحملة الوثائق، وفي جميع الاحوال لا يجوز وقف نشاط الصندوق أو تصفية عملياته الا بموافقة مجلس ادارة الهيئة و ذلك بعد التثبت من أن الصندوق أبرأ ذمته نهائيا من التزاماته.

وفى هذه الحالة تصفى موجودات الصندوق و تسدد التزاماته و توزع باقى عوائد هذه التصفية بعد اعتمادها من مراقبى حسابات الصندوق على حملة الوثائق بنسبة ما تمثله وثائقهم الى اجمالى الوثائق المصدرة من الصندوق على أن يتم ذلك خلال مدة لا تزيد على تسعة أشهر من تاريخ الاشعار.

البند السادس والعشرون: الأعباء المالية

عمولات البنك:

- يتقاضى البنك عمولات إدارية مقابل المهام الواردة بالنشرة بواقع 0.75% (سبعة ونصف في الألف) سنويا من صافي أصول الصندوق، وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في نهاية كل ربع على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية .

أتعاب مدير الاستثمار:

- يستحق مدير الاستثمار نظير إدارته لأموال الصندوق أتعاب بواقع 0.35% (ثلاثة ونصف فى الألف) سنويا، وتحتسب هذه النسبة من القيمة الصافية لاصول الصندوق وتجنب يومياً وتدفع في نهاية كل ربع علي أن يتم اعتماد مبالغ هذه الاتعاب من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

- يستحق مدير الاستثمار أتعاب حسن الأداء بمعدل 7.5% (سبعة ونصف في المائة) سنويا من صافي أرباح الصندوق السنوية في 31-12 من كل عام والتي تزيد عن المتوسط المرجح التالي:

أولا: عائد مؤشر EGX30 TR خلال فترة الاحتساب بوزن نسبى 70% والذي يتم احتسابه من بدء فترة الحساب وحتى نهاية كل شهر / ومع عمليات الشراء والاسترداد.

ثانيا: متوسط صافي سعر أذون الخزانة 360 يوم بوزن نسبى 30% والذي يتم احتسابه كمتوسط من بدء فترة الحساب وحتى نهاية كل شهر / ومع عمليات الشراء والاسترداد.

- وتستحق وتدفع هذه الاتعاب عندما يحقق الصندوق عائد عن العام- شاملا أي توزيعات تمت خلال العام- يفوق مؤشر قياس الأداء على ان يتم اعتماد مبالغ هذه الاتعاب من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

وذلك كله بما لا يخل بقيمة الوثائق الشرائية او الاستردادية المحتسبة من شركة خدمات الإدارة.

- وفي حالة اجراء اي زيادة في اتعاب مدير الاستثمار عن الاتعاب المشار اليها بعاليه، يتعين الحصول على موافقة حملة الوثائق على تلك الزيادة.

٤٦١٦

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO:

WH

أتعاب خدمات الإدارة:

تتقاضى شركة خدمات الإدارة عمولات طبقاً للجدول الآتي:

- 0.05% (خمسة فى العشرة آلاف) سنوياً من صافي أصول الصندوق حتي يصل حجم الصندوق إلي 250 مليون جنيه

- 0.035% (ثلاثة ونصف فى العشرة آلاف) سنوياً من صافي أصول الصندوق بعد تخطى حجم الصندوق 250 مليون جنيه

وتحتسب هذه النسبة من صافي اصول الصندوق وتجنب يومياً وتدفع في نهاية كل ربع على ان يتم إعتماد مبالغ هذة الاتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق فى المراجعة الدورية.

- يتحمل الصندوق التكلفة الفعلية مقابل ارسال كشوف حسابات للعملاء التى ترسل كل ربع سنة بواسطة شركة خدمات الادارة ويتم الاتفاق عليها سنويا.

- تتقاضى الشركة 15،000 جنيه مصري (خمسة عشر ألف جنيه مصري لا غير) سنوياً نظيرا اعداد القوائم المالية الدورية للصندوق تدفع على دفعتين نصف سنوية بعد اعتماد القوائم المالية وتسليمها لهيئة الرقابة المالية في المواعيد المقررة.

عمولة أمين الحفظ:

كما يتقاضي البنك العربي الأفريقي الدولي مقابل قيامه بدور أمين الحفظ العمولات التالية:

- عمولة حيازة قدرها 0.005% (خمسة في المائة ألف) سنويا من القيمة السوقية للأوراق المحفوظة في 12/31.

- عمولة تداول قدرها 0.025% (ربع في الألف) من قيمة الأوراق المالية المشتراة أو المباعة بحد أدنى 50 (خمسون) جنيه وحد أقصى 100 (مائة) جنيه.

- عمولة تحصيل كوبونات قدرها 0.01 % (واحد في العشرة آلاف) من قيمة الكوبونات المحصلة بحد أدنى 10 (عشرة) جنيه،

عمولة تحويل قدرها 0.1% (واحد في الألف) من القيمة السوقية للأوراق المالية في حالة تغيير أمين الحفظ بحد أدنى 100 (مائة) جنيه وحد أقصى 5000 (خمسة آلاف) جنيه لكل ورقة مالية.

عمولة الترويج / التسويق:

- يتحمل الصندوق كافة تكاليف التسويق المتعلقة بتسويق الوثائق ويتم احتساب المستحق عنها أسبوعيا لغرض حساب صافي قيمة الوثيقة نهاية كل أسبوع.

مصروفات أخرى:

- يتحمل الصندوق الاتعاب السنوية الخاصة بمراقب الحسابات نظير المراجعة الدورية للمراكز المالية للصندوق بما فيها القوائم المالية السنوية للصندوق و التى حددت بمبلغ 60000 جنيه مصرى (ستون ألف جنيه) بحد أقصي.

- اتعاب لجنة الاشراف بواقع 10000 جنيه مصري (عشرة ألف جنيه) سنوياً بحد أقصى لكل عضو (وتتكون اللجنة الإشرافية للصندوق من ثلاثة أعضاء) بتكلفة سنوية تبلغ 30000 جنيه مصرى (ثلاثون ألف جنيه لاغير)

- أتعاب المستشار الضريبي 10000 جنيه مصري (فقط عشرة الاف جنيه مصري لا غير) بالإضافة الى ضريبة القيمة المضافة بواقع 10% من قيمة الاتعاب سنويا .

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES

34

مايو 2025

- أتعاب الممثل القانوني لجماعة حملة الوثائق وتبلغ 4000 جنيه مصري سنويا
- عمولات السمسرة و مصروفات تداول الاوراق المالية التى يستثمر الصندوق فيها و أى رسوم تفرضها الجهات الرقابية و الإدارية وأي أعباء مالية أخرى مفصح عنها بعاليه.

وبذلك يبلغ اجمالى الأتعاب الثابتة التى يتحملها الصندوق بحد أقصى مبلغ 119,000 جنيه مصرى (مائة واثنى عشر ألف جنيه فقط لا غير) سنويا بالإضافة الى نسبة 1.15% من صافي أصول الصندوق بحد اقصى.

البند السابع والعشرون: أسماء وعناوين مسئولي الإتصال

عن مدير الاستثمار (شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار)

السيد/ أحمد شلبي

العنوان: مبنى رقم ب 129، المرحلة الثالثة القرية الذكية – الكيلو 28 طريق القاهرة الاسكندرية الصحراوى

رقم الهاتف: 35356535

عن البنك المؤسس (البنك الزراعي المصري)

الأستاذة / علا أسعد عبد الوهاب

نائب مدير عام الاستثمارات المالية

العنوان: 110 شارع القصر العيني – القاهرة

رقم الهاتف: 33327000 وداخلى (15337)

البند الثامن والعشرون: قنوات تسويق وثائق الاستثمار

كافة فروع البنك الزراعي المصري (البنك المؤسس) المنتشرة في جمهورية مصر العربية ويجوز للبنك الزراعي المصري عقد اتفاقيات مع أي من البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري أو أي من الجهات الأخري وإخطار الهيئة العامة لسوق المال بذلك علي أن يكون الهدف من هذه الإتفاقيات تسويق الصندوق لوثائقه.

البند التاسع والعشرون: الاقتراض بضمان الوثائق

يجوز لحملة الوثائق الإقتراض بضمان الوثائق من البنك الزراعي المصري وذلك وفقا لقواعد الاقراض السارية بالبنك الزراعي المصري.

البند الثلاثون: اقرار الجهة المؤسسة و مدير الاستثمار

مدير الاستثمار والجهة المؤسسة ضامنان لصحة ما ورد في هذه النشرة من بيانات ومعلومات وانها تتفق مع القواعد القانونيه المنظمه للاكتتاب الوارده بقانون سوق راس المال رقم 95 لسنه 1992 ولائحته التنفيذيه والقرارات الصادره تنفيذا لهما وانها لاتخفى ايه معلومات او بيانات كان من الواجب ذكرها للمستثمرين المتوقعين فى هذا الاكتتاب.

البنك الزراعي المصري
قطاع الاستثمار

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFGHERMES
NO.1

٤٦١٦٠

مايو 2025

البنك الزراعي المصري	شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الاستثمار
الاستاذ/ محمد محمد محمد ابو السعود	الاستاذ/ ولاء حازم
الرئيس التنفيذى	العضو المنتدب
التوقيع:	التوقيع:

Walaa Hazem

البند الحادي والثلاثون: إقرار مراقب الحسابات

إقرار مراقب الحسابات

قمنا بمراجعة كافة البيانات الواردة بنشـــرة الاكتتاب في صـــندوق الاســـتثمار الأول للبنك الزراعي المصـــري ذو النمو الرأسمالي و التوزيع الدوري (الماسي) نشهد أنها تتماشى مع أحكام القانون 95 لسنة 1992 و لائحة التنفيذية و الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة لسوق المال في هذا الشأن وكذا العقد المبرم بين البنك و مدير الاستثمار و قد أعطيت هذه شهادة منا بذلك.

مراقب الحسابات

أحمد أنس محمد حتاته

المقيد بسجل المحاسبين والمراجعيين بهيئة سوق المال رقم **(178)**

عنوان: 4 شارع بطرس غالي - روكسي- القاهرة

وهذه النشرة تمت مراجعتها من الهيئة العامة لسوق المال ووجدت متماشية مع أحكام القانون رقم 92/95 ولائحته التنفيذية وتم اعتمادها رقم (402) بتاريخ 2007/6/7 علماً بأن اعتماد الهيئة للنشرة ليس اعتماد للجدوى التجارية للنشاط موضوع النشرة أو لقدرة النشاط على تحقيق نتائج معينة.

البند الثاني والثلاثون: إقرار المستشار القانوني

إقرار المستشار القانوني

قمنا بمراجعة كافة البيانات الواردة بنشـــرة الاكتتاب في صـــندوق الاســـتثمار الأول للبنك الزراعي المصـــري ذو النمو الرأسمالي والتوزيع الدوري (الماسي) ونشهد أنها تتمشى مع أحكام القانون 95 لسنة 1992 ولائحة التنفيذية والإرشادات الصادرة من الهيئة العامة لسوق المال في هذا الشأن وكذا العقد المبرم بين البنك ومدير الاستثمار وقد أعطيت هذه شهادة منا بذلك.

المستشار القانوني: رئيس القطاع القانونى بالبنك (بصفته)

العنوان: البنك الزراعى المصري

وهذه النشرة تمت مراجعتها من الهيئة العامة لسوق المال ووجدت متماشية مع أحكام القانون رقم 92/95 ولائحته التنفيذية وتم اعتمادها رقم (402) بتاريخ 2007/6/7 علماً بأن اعتماد الهيئة للنشرة ليس اعتماد للجدوى التجارية للنشاط موضوع النشرة أو لقدرة النشاط على تحقيق نتائج معينة.

HERMES PORTFOLIO AND FUND MANAGEMENT
EFG HERMES
NO: 1

WH

مايو 2025